

## حرية الرأي والتعبير في مصر التقرير السنوي لعام ٢٠٠٧

استهلال

"لقد قيل لي إنه وُضع نظام خاص لحرية الصحافة، بشرط ألا أتكلم في كتاباتي عن الطباعة أو عن الديانة أو عن السياسية أو عن الأخلاق أو عن ذوي المناصب أو عن الأوبرا ولا عن أي شخص له مكانة ما، وبخلاف ذلك أستطيع كتابة كل شيء بحرية .. ولهذا تراني في منتهى السعادة ."

بومارشيه في مسرحيته الشهيرة "زواج فيجارو"

## هذا التقرير

هذا هو التقرير السنوي الأول الذي تعده الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان عن حالة حرية الرأي والتعبير في مصر ، خلال عام ٢٠٠٧ م .

يتضمن التقرير قسمين ، القسم الأول عن الإطار القانوني والمحطات المؤثرة في حرية التعبير لعام ٢٠٠٧ م .

والقسم الثاني ، عن الانتهاكات التي رصدتها الشبكة العربية لانتهاكات حرية التعبير وحرية الصحافة في هذا العام .

سواء الصحافة المطبوعة أو الاليكترونية والمدونات ، ويتضمن هذا التقرير وللمرة الأولى جزءا عن الانتهاكات التي طالت حرية الإبداع الفني "مسرح ، سينما ، تليفزيون . "

وقد ساهم في إعداد التقرير كل من :

جمال عيد: الباحث القانوني والمحامي والمدير التنفيذي للشبكة العربية ، أعد المقدمة والجزء القانوني والتحرير .

دعاء سلطان: مساعد رئيس تحرير جريدة الدستور ورئيس قسم الفن ، أعدت الجزء الخاص بالإبداع الفني .

روضة أحمد سيد: المحامية بالشبكة العربية ، وعبدالله عبد العزيز المدير الإداري للشبكة العربية، أعدا الجزء الخاص بالصحفيين والكتاب .

مينا زكري : مدير البرامج بالشبكة ، أعد الجزء الخاص بالمدونات والصحافة الإلكترونية

كما قام محمد أبو المجد بترجمة التقرير من العربية للانجليزية .

وتتقدم الشبكة العربية بالشكر لفنان الكاريكاتير عبدالله ، على الرسوم الداخلية التي أهداها للشبكة .

## مقدمة

جدران من زجاج

لم يعد هناك شيئاً خافياً في مصر، ولم تعد الصحف الحكومية هي المصدر الرئيسي أو الوحيد للخبر أو المعلومة، عليك بالصحف المستقلة والمدونات لتتعرف على الجانب الآخر، الجانب الحقيقي للحياة في مصر .

التعذيب، الفساد، القمع السياسي، الفقر، الاحتجاجات السلمية أو العنيفة... كلها حقائق موجودة ومتوطنة في مصر، لكن الإعلام الرسمي كان يُغفل النشر عنها أو التعليق عليها .

لكن الأمر لم يعد كذلك، سوف تقرأ عن هذه الحقائق وسوف تعلم عنها الكثير، ليس عليك سوى مطالعة الصحف المستقلة والمدونات أو مشاهدة المحطات الفضائية .

لم يعد هناك مسئول بعيدا عن النقد، ولم يعد هناك سر يخفى على القارئ والمواطن المصري، ولم يعد جلادو التعذيب أحرارا في الانفراد بالضحايا، فالصحفيون الشباب والمدونون يسعون في دأب للنشر، والفضح، والنقد، والتصوير .

لم يعد تعبير "كل شيء على ما يرام في مصر" هو الشعار، بل أصبح الشعار " مصر ليست بخير ودعونا نعلن ذلك إذا ما أردنا العلاج ."

حرية مدفوعة الثمن

الحكومة المصرية لم تتغير، وسياساتها لم تتبدل، فقط ظهر من يدفع ثمن هذا التغيير، ويسدد الفاتورة، إنهم الصحفيون والمدونون المصريون .

إنهم يسددون ثمن كل خبر وكل معلومة ينشرونها للقارئ وترغب الحكومة المصرية في إخفائها، يسددون ثمنا باهظا نيابة عن المواطن المصري .

السجن والتهديد والملاحقة والتشهير هو هذا الثمن .

سنة جرائد مستقلة وبضع مدونات أصبحت كالمجهر الذي يمسك به و يستخدمه المواطن المصري ليرى الواقع بكل عيوبه ومميزاته .

الدستور، البديل، المصري اليوم، نهضة مصر، الفجر، صوت الأمة، والمدونات .

تلك الجرائد والمدونات، ضخت المزيد من الدماء في شريان الصحافة المصرية، لتقود بعض الجرائد الحزبية التي كان لها شرف المحاولة من قبلهم، لدعم حرية التعبير وحرية الصحافة .

عشرة ؟ مائة؟ ألف؟ ألفان؟

كم عدد القضايا ضد الصحفيين؟

في محاولة من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان لحصر عدد الصحفيين والكتاب الذين تمت محاكمتهم أو التحقيق معهم في عام ٢٠٠٧، لم نندهش أن يعجز حتى الخبراء عن حصر هذا الكم الهائل من القضايا، وفي لقاء مع الأستاذ سيد أبو زيد المحامي والمستشار القانوني لنقابة الصحفيين قال " من الصعب حصرهم، فعدد الاستدعاءات للتحقيق تجاوز الألف، ورقم الخمسمائة الذي ذكرته يتعلق بالمحاكمات التي أعلم عنها فقط !!"

وهكذا ببساطة، أكثر من ألف استدعاء للتحقيق مع صحفيين، وأكثر من خمسمائة محاكمة لصحفيين، ولا يشمل هذا الرقم التحقيقات التي تتم مع صحفيين غير مقيدين في النقابة، ولا يشمل الصحفيين في الصحافة الشعبية أو الإلكترونية والمدونين، وكذلك بالطبع لا تشمل الفنانين أو الكتاب، لأنهم ببساطة ليسوا أعضاء في نقابة الصحفيين .

وبشكل عام وقبل الولوج إلي أحداث عام ٢٠٠٧ يجب أن نلفت الانتباه إلي مجموعة من العوامل التي تؤثر في الأداء الصحفي ودور الصحفيين، منها :

انفراد السلطة التنفيذية وفي القلب منها أجهزة الأمن باتخاذ القرار علي حساب باقي السلطات الأخرى، فالقوانين والمناخ العام و واقع الحال في مصر يعلي من شأن السلطة التنفيذية علي حساب السلطتين القضائية والتشريعية .

غياب أي قانون أو ممارسة حكومية للشفافية وتداول المعلومات بل علي العكس فهناك العديد من القوانين التي تقيد الحق في الحصول علي المعلومات ونشرها، فحتى الصحف الحكومية تعتمد علي وكالات الأنباء أو علي التحليل والاستنتاج والتخمين، وكما قال أحمد كمال أبوالمجد نائب رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان في كلمته، التي افتتح بها ورشة العمل التي نظمها المجلس القومي لحقوق الإنسان في العاشر من نوفمبر ٢٠٠٧، حول دور الصحافة في تعزيز

حقوق الإنسان " إن حجب المعلومات يدفع الصحفيين إلى نشر أخبار كاذبة " ، و أن الدولة مسئولة عن نشر الشائعات لكونها تحجب المعلومات والبيانات عن الصحفيين .

غياب بل واندثار قيمة صحفية وأداة من أدوات تصويب الأخطاء المهنية، نص عليها ميثاق الشرف الصحفي، وهي حق الرد والتصحيح والتكذيب ليحل محلها ما أطلق عليه في الفترة الحالية "الحسبة السياسية" حيث يحرك الدعوى الجنائية ضد الصحفي شخص - أو أشخاص - غير ذي صفة أو مصلحة، ورغم ذلك تقوم بعض المحاكم بقبول هذه القضايا، في حين ترفضها محاكم أخرى !!

قانون القيد بالنقابة الذي أصبح وسيلة ضغط علي رأي الصحفي أو حتى ابتزازه سواء في الصحف الحكومية أو الحزبية أو الخاصة، ويجعل بعضهم يقبلون العمل في شروط صعبة وقحسية، وبأجور متدنية .

ثمة تعديلات طفيفة أدخلت على قانون العقوبات لكنها لم تغير من الأمر شيئاً، وبقيت مواد عقوبة الحبس في العديد من الجرائم المطاطة والمراعة التي تسمح للحكومة بتفسيرها بشكل يؤثمها أو يبيحها، تبعا لعلاقة الصحفي أو الكاتب بالمسؤولين الحكوميين. وهو ما يقول عنه الصحفي كارم يحيى: "صحافتنا تمارس حرية عرقية خارج القانون مرهونة برضا السلطة التنفيذية ."

## القسم الأول المحطات المؤثرة في حرية الرأي والتعبير ٢٠٠٧

شهد العام ٢٠٠٧م ، محطات فاصلة وهامة ، شكلت منحى ومنعطف هام في طريق حرية الرأي والتعبير في مصر ، ليس فقط لهذا العام ، بل وبدرجة كبيرة على عام ٢٠٠٨ ، نظرا لاستمرار نظر العديد من القضايا التي بدأت في ٢٠٠٧ أو حتى قبلها .

ومن خلال اشتباك الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان مع العديد من القضايا ، و متابعتها ورصدها لحالة حرية الرأي والتعبير في مصر ، فقد قامت برصد المحطات التالية :

أولا : التوسع في استخدام مادتي السب والقذف بقانون العقوبات .

ثانيا : عودة قضايا الحسبة السياسية والدينية بقوة .

ثالثا : تفاقم ظاهرة الصحفيين غير النقابيين والحرمان من عضوية نقابة الصحفيين .

رابعا : بلورة مدرسة صحفية ضد حرية الصحافة .

خامسا : انتخابات نقابة الصحفيين .

سادسا : احتجاج ٢٢ جريدة حزبية ومستقلة عن الصدور

أولا : التوسع في استخدام مادتي السب والقذف بقانون العقوبات .

كانت جريمة السب والقذف والمواد المتعلقة بهما في قانون العقوبات هي الأكثر استخداما ضد الصحفيين والكتاب في عام ٢٠٠٧ ، بحيث يندر أن نجد صحفيا يعمل في الجرائد المستقلة أو الحزبية ممن تم ملاحقتهم سواء من قبل الدولة أو الحزب الوطني أو محاميي الحسبة ، ليس متهما بهذا الاتهام .

ولا يبدو أن هناك نية من الحكومة المصرية لتعديل العقوبة المقررة لهذه التهمة واستبدالها من الحبس إلى الغرامة ، لاسيما وأن الحكومة المصري نفسها وبشكل مباشر و عبر العديد من المحامين الأعضاء بالحزب الوطني الحاكم أو المقربين منه قد لاحقت العديد من الصحفيين بهذه المادة .

وبالطبع ، فتقليل مساحة التعبير عن الرأي ورفض قبول النقد ، جعل العديد من المحامين والمسؤولين يفسرون النقد الذي يوجهه إليهم أحد الصحفيين على أنه سب وقذف ، وضمن الأمثلة على ذلك ، إتهام وزير الإنتاج الحربي- وهو في الوقت نفسه نائب في البرلمان عن دائرة حلوان- لصحفي انتقده ووصفه بأنه أسوأ نائب في تاريخ حلوان بالسب والقذف ، مما يهدد بالخطر الشديد حق الصحفيين والمجتمع في انتقاد المسؤولين وكشف ممارساتهم المناوئة للديمقراطية أو الشفافية .

ثانيا : عودة قضايا الحسبة السياسية والدينية بقوة .

يكاد عام ٢٠٠٧ أن يوصف بحق بأنه عام الحسبة السياسية والدينية .

مرة أخرى يكشف الكم المفزع لهذه القضايا التي تكبل الصحافة وحرية التعبير ، بل والإبداع الفني عن تراخي الحكومة المصرية في وقف التراجع الشديد الذي يشهده المجتمع المصري في اتجاه العصور الوسطى ومحاكم التفتيش .

حتى أن النيابة العامة قد قامت بالتحقيق في بلاغ أحد المحتسبين الجدد ضد الدكتورة نوال السعداوي يتهمها بالكفر في فبراير الماضي .

بل أنه لم يعد خافيا أن الحزب الوطني الحاكم في مصر قد أصبح مشاركا بفعالية في قضايا الحسبة السياسية عبر العشرات من القضايا التي يرفعها محامين من أعضائه ضد الصحفيين المنتقدين لحكومة الحزب الوطني، مثل القضايا التي تم رفعها ضد إبراهيم عيسى رئيس تحرير جريدة الدستور أكثر من مرة .

فضلا عن ذلك ، فالعديد من رجال الدين المتشددين ، قد وجدوها فرصة كبيرة أن ينشروا مناخا من التعصب بين المواطنين ومناخا من الخوف بين الكتاب والصحفيين عبر ملاحقة هؤلاء بالمئات من القضايا التي بغض النظر عن نجاحها أو خسارتها فهي سوف تحقق لهؤلاء المحتسبين العديد من المكاسب ، سواء على صعيد المناخ المتشدد أو الأرباح المادية التي تعود عليهم من قضايا التعويض التي يرفعونها ضد هؤلاء الكتاب والصحفيين ، فضلا عن الشهرة التي تصنع منهم أبطالا ومجاهدين ، حيث يتصدرون العديد من البرامج التي تبثها الفضائيات ، وهو ما يعود عليهم مرة أخرى بالفوائد ، بغض النظر عن الخسارة والتراجع الذي يبنى به المجتمع المصري من جراء هذه القضايا .

ثالثا : تفاقم ظاهرة الصحفيين غير النقابيين والانضمام لنقابة الصحفيين .

س: من هو الصحفي في مصر؟

ج: الصحفي في مصر هو الحاصل على عضوية نقابة الصحفيين، بغض النظر عن عمله بمهنة الصحافة أم بغيرها .

الآلاف من الصحفيين المحترفين ، واغلبهم من الشباب ، ممن شقت العديد من الصحف الحكومية و الحزبية والمستقلة طريقها في عالم الصحافة على أكتافهم ، يتم حرمانهم من حق الانضمام إلى نقابة الصحفيين بسبب الشروط المجحفة التي تفرضها نقابة الصحفيين والقانون ، مثل شرط التعاقد مع جريدة مصرية مرخصة .

وبالطبع يفتح مثل هذا الشرط الباب واسع للعديد من المسؤولين في هذه الصحف ليطرحوا شروطا قاسية للعمل مثل الراتب المتدني – أو بدون أي مرتب - أو المعاملة المهينة، ويقع العديد من الصحفيين خصوصا الشباب فريسة لهذه الشروط القاسية انتظارا لقبول قيده بالنقابة ، بعد تعيينه بالجريدة .

ولعل مثال جريدة "شباب مصر" التي تصدر عن حزب يحمل نفس الاسم خير مثال على ذلك ، حينما عمل نحو ١٥ صحفيا وصحفية ما يزيد عن ١٢ شهرا دون أجر ، بل أن بعضهم يذكر أنهم قد ساهموا من أموالهم الخاصة في بناء الجريدة ودعمها انتظارا أن تكفل جهودهم بالنجاح ويبنون جريدة جادة ويحصلون على عضوية النقابة ، إلا انه رئيس الحزب ورئيس التحرير المقرب من الحزب الوطني تراجع عن وعده لهم فلم يدفع لهم مرتباتهم أو يعين أي منهم في الجريدة كخطوة للحصول على عضوية النقابة .

ولا يعد الوضع النقابي الخاص بنقابة الصحفيين بعيدا عن باقي النقابات المهنية أو العمالية ، إذ أن سيطرة الدولة على مقاليد البرلمان منذ الخمسينيات ، جعل القيد الأساسي يكمن في القوانين التي ترسخ الحرمان من حق التعدد النقابي ، فضلا جعل عضوية النقابات وبخاصة المهنية شرطا لممارسة المهنة ، وليس ككيان مدافع عن حقوق أعضائه ، بحيث بات وضع النقابات المهنية عموما أقرب لهيئة إصدار ترخيص مزاولة المهنة وليس كيان اختياري مدافع عن حقوق أعضائه ضمن كيانات أخرى .



ويبلغ عدد الصحفيين المحترفين الغير مقيدين في النقابة نحو ثمانية آلاف صحفي، في حين لا يزيد عدد أعضاء نقابة الصحفيين في مصر عن خمسة آلاف مائة صحفي .

رابعا : صحف ضد حرية الصحافة .

في عامها الثالث ، وبعد الفشل في تحقيق معدلات توزيع جديدة بجريدة صدرت مقترنة باسم عريق في عالم الصحافة وهو اسم "روز اليوسف"، فقد قررت جريدة روزاليوسف أن تبدأ محاولة جديدة عليها تنجح في كسب قطاع من الجمهور ، يسمح لها حتى بأن تزعم أنها موجودة وقادرة على المنافسة .

انتهجت هذه الجريدة منهجا بعيد عما يحتاجه مجتمع يعاني من تفشي ثقافة القمع ومصادرة الرأي الآخر .

حيث راحت هذه الجريدة تفتعل المعارك مع الصحف المستقلة والحزبية وتكيل لها الاتهامات ، لعل ايا من هذه الصحف يعيرها اهتماما يجعل القراء ينتبهون لها دون جدوى .

فكان أن راحت هذه الصحيفة تهاجم أغلب النشطاء السياسيين ومنظمات حقوق الإنسان ، والصحفيين ، والمحطات الفضائية ، بحيث لم يعد لدي هذه الجريدة من تثني عليه سوى وزارة الداخلية ، ونجل رئيس الجمهورية السيد جمال مبارك .

وما أن ازدادت وتيرة ملاحقة الصحفيين وتساعد القمع الموجه للصحافة المستقلة والحزبية ، حتى راحت هذه الجريدة تحرض بشكل سافر وفج ضد الصحفيين الملاحقين من قبل الدولة ومحاميي الحسبة ، وكان النصيب الأوفر من التحريض موجهها بشكل صريح إلى جريدتي الدستور والمصري اليوم ، وإن نال الأولى ورئيس تحريرها ابراهيم عيسى نصيب أوفر من هذا التحريض .

ويصبح مثلث القمع ضد الصحافة مكونا من الدولة ومحاميي الحسبة ، وبعض الصحف قليلة الشأن وعلى رأسها روزا اليوسف .

وهو ما جعل البعض يصف الوضع ساخرا " أن التنوع والتعدد الوحيد في مصر هو وجود صحف تدافع عن حرية الصحافة ، وصحف تكره حرية الصحافة .!"

خامسا :انتخابات نقابة الصحفيين .

نقابة الصحفيين من المؤسسات العريقة التي تتمتع بتاريخ طويل يعود الي عام ١٩٤١ تقوم بالدفاع عن حرية الصحافة من خلال لجنة الحريات المنبثقة عنها، كما تصدر تقريراً سنوياً حول أنشطتها .

كما احتل سلم النقابة مكانة هامة – حتى الآن- كمنبر يستخدمه المواطنين في مصر لتوصيل صوتهم الي المسؤولين من خلال التظاهر السلمي وممارسة الاحتجاجات عليه .

وقد شهد شهر نوفمبر ٢٠٠٧ اجتماع الجمعية العمومية لانتخابات نقيبا للصحفيين و مجلس النقابة والذي يستمر لأربع سنوات، و أعلنت اللجنة القضائية التي تشرف على انتخابات النقابات المهنية فوز الصحفي مكرم محمد أحمد القريب من الحكومة بمنصب النقيب . وخسارة ما أطلق عليه تيا الاستقلال النقابي .

بعد يوم عصيب كادت الأحداث التي تمت به أن تودي بنقالة الصحفيين .

وكما جاء بتقرير اللجنة التي شكلها محرري حقوق الإنسان :

"توقفت عمليات فرز الأصوات لعضوية المجلس لأكثر من ثلاث ساعات متصلة بسبب اعتراض أعضاء الجمعية العمومية الحاضرين على خروج مشرفي اللجان وبحوزتهم مظارييف الأصوات ومحاضر الفرز لعشرة لجان ووصلهم الى مقر محكمة جنوب القاهرة بباب الخلق قبل انتهاء عمليات فرز ٦ صناديق .

اعترض أعضاء الجمعية العمومية والمرشحين و مندوبيهم على تصرفات اللجنة القضائية المشرفة على الانتخابات بشأن إعلان النتيجة من مقر محكمة جنوب القاهرة وحدوث هتافات داخل قاعة الفرز تطالب بضرورة إعلان النتيجة من مقر النقابة وليس المحكمة "

وقد تشكل المجلس الجديد لنقابة الصحفيين عقب إعلان النتائج من :

مكرم محمد أحمد ، نقيب للصحفيين .

و عبد المحسن سلامة (الأهرام ) ، حاتم زكريا (الأخبار)،وياسر رزق( الأخبار) ، وصلاح عبد المقصود (المركز العربي الدولي للأعلام) ،ومحمد عبد القدوس ( الأخبار) ،وعبير السعدي (الأخبار)، ويحي قلاش (الجمهورية ) ، محمد خراجة (الأهرام المسائي ) ، ، وجمال عبد

الرحيم (الجمهورية)، وهاني عمارة) الأهرام المسائي)، وعلاء ثابت (الأهرام المسائي)،  
وجمال فهمي (العربي)، أعضاء .

سادسا: احتجاج الصحف الخاصة والحزبية .

في مواجهة الهجمة الحادة التي قادتها الدولة ضد الصحافة في مصر ، فقد قررت الصحف  
الحزبية والخاصة الاحتجاج عن الصدور لمدة يوم كوسيلة ضغط و لوقف سيل القضايا التي يتم  
شنها ضد الصحفيين والتراجع الشديد عن الهامش الضعيف الذي كان متاحا للحريات، لاسيما  
بعد الحكم بصدور أحكام متوالية ضد ٧ رؤساء تحرير صحف ،ليصبح بمثابة القشة التي قسمت  
ظهر البعير ، وأفرغت الوعد الرئاسي الذي مر عليه ما يزيد عن ثلاثة سنوات بوقف الحبس في  
قضايا النشر ، من مضمونه .

وقد نجح الاحتجاج الذي نفذته ٢٢ جريدة حزبية ومستقلة في لفت الأنظار بقوة إلى تراجع  
حرية الصحافة في مصر ، وكان من اللافت للنظر في احتجاج الصحف هو التضامن الواسع  
من قبل المواقع الالكترونية خاصة الحقوقية منها .

## الإطار القانوني وحرية التعبير في مصر

حرية بالدستور... وسجن بالقانون !

لم يكتفِ الدستور المصري بالتأكيد على حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة وحرية البحث العلمي والإبداع في المواد التالية :

مادة(٤٧): حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون، والنقد الذاتي والنقد البناء ضمان لسلامة البناء الوطني .

مادة(٤٨): حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة وإنذارها أو وقفها أو إلغائها بالطريق الإداري محظور، ويجوز استثناء في حالة إعلان الطوارئ أو زمن الحرب أن يفرض على الصحف والمطبوعات ووسائل الإعلام رقابة محددة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي، وذلك كله وفقا للقانون .

مادة(٤٩): تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والفني والثقافي، وتوفير وسائل التشجيع اللازمة لتحقيق ذلك .

بل نجد أيضا أن الدستور يخصص فصلا كاملا تحت عنوان "سلطة الصحافة" يتضمن ستة مواد تتحدث عن سلطة الصحافة، واستقلاليتها، وحظر الرقابة عليها أو مصادرتها، وحرية إصدارها، وحق الصحفيين في الحصول على المعلومات، وهي المواد من ٢٠٦ إلى المادة ٢١١ .

فضلا عن ذلك، فتصديق مصر على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في 1982 ، قد جعل لهذا العهد قوة وإلزام القوانين المحلية، ما يجعل المادة ١٨ والمادة ١٩ منه واللذان تؤكدان بوضوح على حرية الفكر والتعبير، حرية اعتناق الرأي وإبداءه، لهما قوة النصوص القانونية الأخرى .

إلا أن القيود الهائلة التي تتضمنها العديد من القوانين التي تتماشى مع حرية النشر وحرية الصحافة تجعل هذه المواد التي نص عليها الدستور والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، لا وجود لها سوى في تقارير الحكومة المصرية وتصريحاتها التي تقدمها للهيئات الدولية أو لجان

الأمم المتحدة، ليسمح للحكومة أن تدعي وبكل قوة "لدينا قوانين تنص على حرية التعبير وحرية الصحافة" بل ويتم تحويل الصياغة على لسان بعض المسؤولين إلى "لدينا حرية تعبير وحرية صحافة" وكأن وجود هذه المواد الدستورية المعطلة عن النفاذ أصبح حائلا وستارا يحجب كما هائلا من القوانين الأخرى التي تعطل وتكبل هذه الحريات وتطعن حرية التعبير وحملة الأقلام في مقتل .

القيود القانونية على حرية التعبير في مصر :

تكبير حق إصدار الصحف :

طبقا لقانون سلطة الصحافة رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦، يختص المجلس الأعلى للصحافة - الذي تشكله و تسيطر عليه الحكومة - بسلطة إصدار التراخيص للصحف .

قصر حق إصدار الصحف للأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة وبشروط تعجيزية .

وفيما إذا صدرت الصحف ،فالمجلس الأعلى للصحافة يمارس سلطة وصاية وإشراف علي الصحفيين والمؤسسات الصحفية، بل وتقييمهم .

يحدد المجلس حصص الورق لدور الصحف وتحديد أسعار الصحف.

تعطيل الصحف ورقابتها :

يمنح قانون المطبوعات رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ الحق لمجلس الوزراء أن يمنع أي مطبوعات صادرة في الخارج من التداول أو منع إعادة طباعتها .

يمنح نفس القانون في "المادة ١٠" الحق لوزير الداخلية أن يمنع عددا معينا من أي جريدة تصدر في الخارج من الدخول والتداول في مصر .

يعطي قانون الطوارئ المفروض على مصر منذ سبعة وعشرين عاما لرئيس الجمهورية الحق في :

مراقبة الصحف والنشرات والمطبوعات والمحركات والرسوم وكافة وسائل التعبير والدعاية والإعلان قبل نشرها وضبطها ومصادرتها وإغلاق أماكن طباعتها .

يجيز قانون المطبوعات رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ ضبط الصحيفة ومصادرتها في حالة مخالفة المواد ٤، ٧، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٧، ١٩ في حالة ارتكابها جريمة من الجرائم الوارد ذكرها في الباب الربع عشر من الكتاب الثاني من قانون العقوبات الخاص بجرائم الجنايات والجرح التي تقع بواسطة الصحافة وغيرها .

أيضا وطبقا لنفس القانون، يجوز إلغاء قرار إصدار الصحيفة في حالتين الأولى : إن لم تصدر في خلال الثلاثة أشهر التالية للإخطار بصورها بحسب " المادة ١٨ " من قانون المطبوعات ٢٠ لسنة ١٩٣٦ . والحالة الثانية: عدم الانتظام في الصدور كما هو مبين بالإخطار.  
ج- الحظر على الحق في تداول المعلومات :

تفيد العديد من القوانين الحق في الحصول علي المعلومات ونشرها وتداولها، ومن بينها :

1- القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٧٥ الخاص بحظر استعمال أو نشر الوثائق الرسمية .

2- القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن الإحصاء والتعداد .

3- القانون رقم ٣١٣ لسنة ١٩٥٦ المعدل بالقانون ١٤ لسنة ١٩٦٧ بحظر نشر أية أخبار عن القوات المسلحة .

4- قانون المخابرات العامة رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ .

د- الحبس في جرائم النشر :

خلافًا لما يظنه البعض، من أن قانون العقوبات يضم فقط ٣٠ مادة تقضي بالحبس في الجرائم الصحفية في "الباب الرابع عشر" فقد تضمن هذا القانون العديد من المواد الأخرى التي تقضي أيضا بالحبس في قضايا متعلقة بحرية التعبير وذلك عل النحو التالي :

1- مواد الباب الرابع عشر من قانون العقوبات من ١٧١ وحتى ٢٠٠، التي تنص على الحبس في جرائم مطاظة وتخضع للتفسيرات المختلفة والتأويل، مثل "التحريض أو التحبيذ على قلب نظام الحكم"، و"تغيير مبادئ الدستور الأساسية م ١٧٤"، و"بغض طائفة أو الأزدرء بها"،

و"تقدير السلم العام م١٧٦"، و"منافاة الآداب م١٧٨"، و"الإساءة لسمعة البلاد وإبراز مظاهر غير لائقة م١٧٨ مكرر"، و"إهانة رئيس الجمهورية م١٧٩ "

2- الحبس في جرائم صحفية متعلقة بالنشر بدلا من الغرامة مثل: "سب مجلس الشعب، مجلس الشورى أو غيره من الهيئات النظامية م١٨٤"، "سب موظف عام أو شخصية نيابية م١٨٥"، "من يخل بمقام قاض أو هيئته أو التأثير في الدعاوى م. 186"

3- الحبس في قضايا النشر المتعلقة بنشر أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة م١٨٨

4- الحبس بسبب النشر عن الدعاوى المقرر أن تكون سرية م١٨٩

5- النشر في الدعاوى المحظور النشر فيها م١٩٠

6- النشر عما تم في المداولات أ المحاكمات بغير أمانة م١٩١

7- النشر عن الجلسات السرية لمجلس الشعب أو النشر بغير أمانة عنها م١٩٢

8- في أقسام أخرى من قانون العقوبات يوجب القانون الحبس في جرائم القذف م٣٠٢، ٣٠٣ .


9- الإخبار بأمر كاذب م٣٠٥

10- السب م٣٠٦

## القسم الثاني الانتهاكات التي طالت حرية التعبير

الجزء الأول

الصحفيون و الكتاب



نرصد في هذا الفصل حالة حرية الرأي والتعبير في مصر فيما يخص الصحافة والصحفيين والكتاب، وقد شهد عام ٢٠٠٧ العديد من الحالات التي تنتهك حرية الرأي والتعبير في مصر يمكن تقسيمها كالتالي :

أولا :محاكمة الصحفيين

ثانيا :تهديد واعتقال الصحفيين

ثالثا :تشويه السمعة

رابعا :الاعتداء البدني ومنع الصحفيين عن أداء عملهم

خامسا :المصادرة ( كتب – جرائد )

أولا : محاكمات الصحفيين

قضية رؤساء التحرير الأربعة



إبراهيم عيسى - رئيس تحرير جريدة الدستور

وائل الإبراشي - رئيس تحرير جريدة صوت الأمة

عبد الحليم قنديل - رئيس التحرير التنفيذي لجريدة الكرامة السابق

عادل حمودة - رئيس تحرير جريدة الفجر

تعود وقائع القضية إلي ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٦ حينما نظرت محكمة جناح الجمالية قضية مرفوعة من الأستاذ/ إبراهيم ربيع عبد الرسول المحامي بصفته عضوا في الحزب الوطني الديمقراطي واتهم رؤساء التحرير الأربعة بسب وقذف رئيس الجمهورية، ورئيس الوزراء، وأمين لجنة السياسات بالحزب الوطني متعمدين نشر إشاعات كاذبة وبيانات عارية من الصحة وصور مسيئة لرموز الحزب والإساءة لسمعة البلاد في الخارج .

وفي جلسة ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٦ بمحكمة الجمالية قضت المحكمة بعدم اختصاصها لتتم إحالة القضية إلى محكمة جناح العجوزة التي أصدرت بدورها حكما في ١٣ سبتمبر ٢٠٠٧ حكماً بالسجن سنة مع الشغل والنفاذ وغرامة ١٠ آلاف جنيه في الدعوي رقم ١٧٩٩ لسنة ٢٠٠٧ لكل من إبراهيم عيسى رئيس تحرير جريدة (الدستور)، ووائل الإبراشي رئيس تحرير جريدة (صوت الأمة)، وعبد الحليم قنديل رئيس تحرير جريدة (الكرامة) السابق، وعادل حمودة رئيس تحرير جريدة (الفجر). وأدين الأربعة بتهمة الإساءة إلى رموز الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم ، وعلى رأسهم الرئيس محمد حسني مبارك رئيس الحزب الوطني، ونجله جمال مبارك الأمين المساعد لشئون السياسات بالحزب، إضافة لأعضاء بحكومة الحزب الوطني .

وقد استأنف رؤساء التحرير الأربعة الحكم، وفي جلسة ١ ديسمبر ٢٠٠٧ قررت محكمة جناح مستأنف العجوزة إرجاء النظر في الاستئناف إلى جلسة تُعقد في ٢٦ يناير ٢٠٠٨ ومازالت الدعوي متداولة .

قضية "صحة الرئيس مبارك "

5- إبراهيم عيسى - رئيس تحرير جريدة الدستور

في يوم ٥ سبتمبر ٢٠٠٧ وبناء على شكوى تقدم بها محامي مقرب من الحزب الوطني ادعى فيها أنه أصيب بالهلع وكذلك أطفاله وأسرتة من جراء نشر جريدة الدستور لشائعة مرض

الرئيس حسني مبارك ، فضلا عن تقرير قدمه ضابط أمن الدولة محمد برغش ، اتهم فيه عيسى بنشر أخبار كاذبة عن صحة الرئيس مبارك .وقد حققت نيابة امن الدولة العليا مع إبراهيم عيسى وتحويل القضية لمحكمة جناح بولاق التي عقدت أولي جلساتها في الأول من أكتوبر ٢٠٠٧ بعد أن اتهمته النيابة بتعمد إذاعة ونشر أخبار وإشاعات كاذبة مما أدى ؟لحاق ضرر بالمصلحة العامة .

وفي هذه الجلسة فوجئ دفاع إبراهيم عيسى بوجود ثماني دعاوي قضائية جديدة ضده مقامة من عدد من المحامين الأعضاء والمقربين من الحزب الوطني بمحافظات مختلفة وهو ما جعل دفاع إبراهيم عيسى يطلب تأجيل الجلسة للاطلاع علي القضايا المماثلة ومستنداتها وتأجيل القضية الأساسية رقم ١٩٥ امن دولة عليا والتي حركتها النيابة .

وما زالت القضايا متداولة .

قضية "إهانة رئيس الجمهورية "

6- إبراهيم عيسى – رئيس تحرير جريدة الدستور

7- سحر زكي - محررة بجريدة الدستور

8- سعيد عبد الله - محامي

بتاريخ ٥ ابريل ٢٠٠٦ نشرت جريدة الدستور مقالا بعنوان "مواطن من عرب الوراق يطالب بمحاكمة مبارك وأسرته ورد خمسمائة مليار جنية قيمة القطاع العام والمعونات الخارجية" وهو ما اعتبره بعض المحامين من أعضاء الحزب الوطني والمقربين له من المقيمين في حي الوراق بالجيزة ، سبا في حق رئيس الجمهورية ، وإهانة في حقهم !!

وقضت المحكمة بجلسة ٢٦ يونيو ٢٠٠٦ بحبس المتهمين الثلاثة سنة مع النفاذ وعشرة آلاف جنيها غرامة و ٢٠٠١ جنيها علي سبيل التعويض المؤقت .

وقد تم استئناف الحكم و بجلسة ٢٧ فبراير ٢٠٠٧ أصدرت محكمة جناح مستأنف الوراق حكماً بإلغاء الحبس ورفع قيمة الغرامة من عشرة آلاف إلي اثنين وعشرون ألف وخمسمائة جنية مصري .

## قضايا جريدة الوفد

9-أنور الهواري - رئيس تحرير جريدة الوفد

10-محمود غلاب - نائب رئيس التحرير

11-أمير سالم - المحرر البرلماني بالجريدة

أصدرت محكمة جناح الوراق في ٢٤ سبتمبر ٢٠٠٧ حكما بالحبس ضد كل من أنور الهواري رئيس تحرير صحيفة الوفد، ومحمود غلاب نائب رئيس التحرير، وأمير سالم، المحرر البرلماني بالجريدة سنتان مع الشغل وكفالة ٥ آلاف جنيه لكل منهم لإيقاف تنفيذ عقوبة الحبس مع تغريم كل منهم مائتي جنيه مع إلزامهم بالمصاريف وأتعاب المحاماة .

وكان ١١ محاميا ينتمون إلي الحزب الوطني قد أقاموا دعوي ضد الصحفيين الثلاثة بعد قيام الوفد بنشر وقائع اجتماع حضره المستشار ممدوح مرعي وزير العدل في اللجنة التشريعية بمجلس الشورى يوم ٢٦ يناير ٢٠٠٧، ونقلوا عن وزير العدل توجيهه لبعض الملاحظات على إجراءات التقاضي اعتبروا أنها تمثل إهانة للسلطة القضائية، مؤكدين أن تلك التصريحات لم تصدر عن وزير العدل وان ما جاء بالوفد يعتبر تشكيكا في القضاء .

و في ١٧ ديسمبر ٢٠٠٧ تنازل المدعون عن الدعوي أمام محكمة جناح الوراق الجزئية .

12-أنور الهواري - رئيس تحرير جريدة الوفد

13-يونس درويش مراسل الوفد في أسيوط

أصدرت محكمة جناح أسيوط في ٢١ يوليو ٢٠٠٧ حكما غيابيا بالحبس ضد رئيس حزب الوفد وأنور الهواري رئيس تحرير جريدة الوفد ويونس درويش مراسل الجريدة في أسيوط لمدة شهر في الدعوي رقم ٧٨٤٤ جناح أسيوط لسنة ٢٠٠٧ ، علي خلفية خبر نشرته جريدة الوفد في ٢١ مارس ٢٠٠٧ في سياق تغطية مراسل الجريدة لاجتماع المجلس المحلي الشعبي بقرية ريفا مركز أبوتيج بمحافظة أسيوط ومناقشات المجلس حول قطعة أرض تابعة للأوقاف مما اعتبره المدعون سب وقذف في حقهم .

وقد تم عمل معارضة للحكم ومازالت منظورة .

حكم بالحبس بسبب نشر وقائع فساد :

14- كمال عباس - المنسق العام لدار الخدمات العمالية والنقابية

15- محمد حلمي المحامي

أصدرت محكمة جناح حلوان في ١ أكتوبر ٢٠٠٧م حكما بالحبس ضد كمال عباس المنسق العام لدار الخدمات النقابية والعمالية ومحمد حلمي المحامي سنه مع الشغل فى القضية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠٠٧ جناح مايو .

كان محمد مصطفى مرشح الحزب الوطني فى الانتخابات البرلمانية السابقة قد أقام دعوي سب وقذف فى حقهما بسبب قيامهما بنشر مقالات ضده فى نشرة غير دورية بعنوان " كلام صنايعية " تصدرها الدار .

رصد عباس وحلمى فى المقالين وقائع مخالفات إدارية ومالية منسوبة لفترة قضاها محمد مصطفى رئيسا لمجلس إدارة مركز شباب ١٥ مايو وقد تم استئناف الحكم وما زالت القضية متداولة حتى اليوم .

حكم بالحبس بسبب كتاب عن الإقطاع :

16- شاهنده مقلد ، كاتبة وناشطة سياسية .

17- شيرين أبو النجا - كاتبة وأستاذة جامعية

18- محمد هاشم - صاحب دار ميريت للنشر

أصدرت محكمة جناح مدينة نصر يوم ٩ يوليو ٢٠٠٧ فى الدعوي رقم ٤٦٧٣٩ لسنة 2006 حكما بالحبس ضد شاهنده مقلد ستة أشهر مع الإيقاف وغرامة عشرة الألف جنيها وبراءة كلا من محمد هاشم صاحب دار ميريت للنشر وشيرين أبو النجا - كاتبة، بسبب كتاب أصدره الثلاثة تحت عنوان "من أوراق شاهنده مقلد ."

تناول الكتاب جزءا من تاريخ شاهنده مقلد في مقاومة الإقطاع وجرائمه بقرية كمشيش والذي اعتبرته إحدى العائلات التي تناولها الكتاب وهي عائلة الفقي سبا وقذفا في حقها وقد استأنفت شاهندا الحكم وما زالت الدعوي متداولة .

دعوى جنائية بسبب مقالات تنتقد وزيرا :

19- محمد السيد سعد – رئيس مجلس إدارة جريدة حلوان اليوم

في الأول من يونيو ٢٠٠٧ تقدم الدكتور/سيد مشعل وزير الإنتاج الحربي وعضو مجلس الشعب عن دائرة حلوان بالقاهرة ببلاغ ضد محمد السيد سعد رئيس مجلس إدارة جريدة (حلوان اليوم) لنشره بالجريدة مقاليتين تحت عنوان "الوزير يهدر المال العام بتوزيع منتجات المصانع على المحاسيب ، سيد مشعل أسوأ نائب في تاريخ حلوان ."

تناول المقالان واقعة إهداء سيد مشعل أجهزة "بوتاجاز" من منتجات وزارة الإنتاج الحربي لجميع أعضاء مجلس الشعب مما يعد إهدار للمال العام .

وفي ٢٠ يوليو ٢٠٠٧ تم التحقيق في مكتب النائب العام أمام رئيس نيابة الاستئناف وتم إحالة القضية للجنايات وما زالت القضية متداولة

جريدة الموجز

20- ياسر بركات - رئيس تحرير ورئيس مجلس ادارة جريدة الموجز .

21- سعيد زينهم

22- طارق شلتوت

23- عامر محمود

24- إبراهيم جاب الله – صحفيون بجريدة الموجز

أقام الدكتور أيمن نور دعوي سب وقذف رقم ٩٨٤٦ لسنة ٢٠٠٥ جنابات القاهرة ضد رئيس تحرير جريدة الموجز و٤ صحفيين بها لاتهامهم بسبه وقذفه أثناء فترة الانتخابات الرئاسية وأثناء محاكمته في قضية تزوير توكيلات حزب الغد بسبب ما نشر في جريدة الموجز في ٢٠

مارس ٢٠٠٥ تحت عنوان "لحظات أيمن نور على فراش المتعة"، وخبر آخر تحت عنوان "لأول مرة التاريخ المجهول لعائلة نور بالمنصورة"، مع نشر صور للمدعي وبجواره العناوين التالية: "الأخضر والبرتقالي على طريق دون كيشوت"، "الخلطة الأمريكية لصناعة بطل بخوذة من الورق" وطالب أيمن نور بإحالة الصحفيين للمحاكمة لما سببوه له من أضرار مادية ومعنوية. كانت المحكمة قد قضت في ٩ مارس ٢٠٠٦ برفض الدعوى المدنية المقامة من نور وإلزامه دفع ٢٠٠٠ جنيه أتعاب محاماة وقد تم استئناف الحكم وما زالت الدعوى متداولة .

صوت الأمة ، الحبس أو السجن !!

25- وائل الإبراشي - رئيس تحرير جريدة "صوت الأمة "

26- أحمد أبو الخير – صحفي بالجريدة

على خلفية نشر جريدة صوت الأمة خبراً بالعدد رقم ٣٤٥ الصادر بتاريخ 16 يوليو ٢٠٠٧ تحت عنوان: "حرب شرسة بين ساويرس وأحمد عز للسيطرة على أرض مطار إمبابية ." أقام نجيب ساويرس دعوى قضائية رقم ١٩٢١٦ لسنة ٢٠٠٧ ضد كل من وائل الإبراشي رئيس التحرير وأحمد أبو الخير الصحفي متهما إياهم بسببه وقذفه ، والقضية متداولة الآن بالمحاكم .

27- وائل الإبراشي – رئيس تحرير جريدة صوت الأمة

28- عصام إسماعيل فهمي - رئيس مجلس إدارة جريدة صوت الأمة

29- هناء موسى

30- رضا عوض

31- منال عبد اللطيف "صحفيون بالجريدة "

في ٢٦ سبتمبر ٢٠٠٧ أصدرت محكمة جناح العجوزة حكماً غيابياً بالحبس ضد كلا من عصام إسماعيل فهمي رئيس مجلس إدارة جريدة صوت الأمة ووائل الإبراشي رئيس تحريرها وثلاثة

صحفيين بالجريدة شهرين مع الشغل وكفالة ١٠٠ جنية لنشر الجريدة أخبار عن رجل الأعمال علي محمد إبراهيم والتي اعتبرها سبا وقذفا في حقه .

وقد طعن الصحفيون بالمعارضة والقضية منظورة الآن أمام محكمة جناح العجوزة .

البديل و"صحة الرئيس" مرة أخرى

32- محمد السيد سعيد – رئيس تحرير جريدة البديل

في سبتمبر ٢٠٠٧م ، وعلي خلفية مقال نشر في جريدة البديل حول شائعات عن " صحة الرئيس" تقدم سمير الششتاوي المحامي ببلاغ ضد صحيفة البديل ورئيس تحريرها محمد السيد سعيد اتهم فيه الصحيفة بتضليل الرأي العام بنشر شائعات حول صحة الرئيس . والقضية منظورة بالمحاكم الآن .

وكان سمير الششتاوي المحامي قد تقدم بدعوي سب وقذف أمام محكمة جناح عابدين ضد محمد السيد سعيد وذلك إثر نشر افتتاحية جريدة البديل في ٥ سبتمبر 2007 تناول فيها محمد السيد سعيد موضوع القضية المقامة من سمير الششتاوي ضد إبراهيم عيسى .

حكم عرفي بقطع لسان صحفي

33- عامر سليمان - رئيس قسم الحوادث بجريدة الأحرار

تماشيا مع أحكام الحبس التي تصدرها المحاكم بحق الصحفيين ، حكمت محكمة القضاء العرفي في سيناء والمكونة من ثلاثة قضاة يمثلون ٣ قبائل محايدة خلال شهر سبتمبر ٢٠٠٧ و هي محاكم لا يجوز الطعن عليها ضد "عامر سليمان" رئيس قسم الحوادث بجريدة الأحرار في واقعة اعتبرتها إحدى القبائل سب وقذف قبيلة الترابيين بمبلغ مالي كبير و قطع لسان الصحفي وتم استبدال الحكم الخاص ببنتر ما يقدر بحجم "الفولة" من لسانه، بدفع نحو ١,٢ مليون جنية (في حال لم تعف عنه القبائل بعد إجباره على الاعتذار ! )

ناصر والسادات !

34- السيدة هدي عبد الناصر

علي خلفية حوار مع السيدة هدي عبد الناصر - كريمة الرئيس الراحل جمال عبد الناصر - وصفت فيه الرئيس السابق أنور السادات بأنه "كان عميلاً للولايات المتحدة"، أقامت السيدة رقية السادات ابنة الرئيس الراحل أنور السادات دعوى أمام محكمة قصر النيل تتهمها بسب والدها في عام ٢٠٠٥ ، وقضت المحكمة بعدها بعدم قبول الدعوى الجنائية والمدنية ، مما جعل السيدة رقية تعاود رفع القضية مرة أخرى أمام جناح بولاق أبو العلا تتهمها فيها بنفس الاتهامات .

وأصدرت المحكمة حكمها في فبراير ٢٠٠٧م بعدم اختصاصها بنظر الدعوى المدنية وإحالتها إلي المحكمة المدنية المختصة وقالت المحكمة في حيثيات حكمها إن قانون العقوبات يعني فقط بحماية الأحياء دون الأموات حيث إن قذف الأموات لا عقاب عليه إلا إذا تجاوز الميت وشمل أقاربه أو ورثته الأحياء .

عقاب من ينشر عن التعذيب

### -35 هويدا طه

هويدا طه متولي معده البرنامج بقناة الجزيرة و فيما كانت تقوم بالإعداد لعمل فيلم وثائقي عن التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة على أيدي ضباط الشرطة في مصر .

و أثناء مغادرتها مطار القاهرة يوم ٨ يناير ٢٠٠٧ تم إلقاء القبض عليها و تحفظت سلطات المطار علي حوالي ٥٠ شريط فيديو كانت بحقائبها وجهاز كمبيوتر محمول الخاص بها واتهمتها نيابة امن الدولة في ١٣ يناير بمباشرة نشاط يقصد الإضرار بالمصالح القومية للبلاد من خلال إذاعة أوضاع داخلية كاذبة من شأنها إضعاف الثقة في الدولة .

وأصدرت محكمة امن الدولة قرارها بالإفراج عن هويدا طه مساء الأحد ١٤ يناير بعد دفع كفالة تبلغ عشرة آلاف جنية مصري (ما يعادل ٢٨٠٠ دولارا أمريكيا).

وفي ٢ مايو ٢٠٠٧ وقبل يوم واحد من الاحتفال العالم باليوم العالمي لحرية الصحافة أصدرت المحكمة حكمها عقب محاكمة جائزة تم فيها رفض كل طلبات الدفاع ، بالسجن لمدة ستة أشهر بتهمة "مباشرة نشاط من شأنه الإضرار بالمصالح القومية للبلاد، وإنتاج وحياسة شرائط فيديو ملفقة من شأنها الإساءة إلى سمعة البلاد، بغرض إذاعتها ."

وتم عمل استئناف في القضية وهي منظورة الآن بالاستئناف .



دعوى سب وقذف بالجملة ضد رئيس تحرير "الأحرار"

36-صلاح قبضايا – رئيس مجلس إدارة جريدة الأحرار ورئيس التحرير

بتاريخ ٢٨ فبراير ٢٠٠٧ صدر حكم بالغرامة رئيس تحرير جريدة الأحرار ورئيس مجلس الإدارة بمبلغ خمسة آلاف جنيه مصري في دعوي تعويض عن سب وقذف تحمل رقم ٢٣٨٩ لسنة ٢٠٠٦ علي خلفية مقال نشر بالجريدة بعنوان " أول قضية ابتزاز علي الإنترنت" والذي اعتبره المدعي ( محمد محمد إبراهيم الشموتي) سبا وقذف في حقه وتم استئناف الحكم ومازالت الدعوي متداولة .

وكذلك أقام أحمد إبراهيم علي عيد دعوى سب وقذف ضد نائب رئيس مجلس إدارة جريدة الأحرار ورئيس التحرير الأستاذ صلاح قبضايا أمام محكمة جناح حدائق القبة تحمل رقم ٢٨١٦٨ لسنة ٢٠٠٦ وتم إحالتها إلي محكمة الجنايات ولم يتحدد لها جلسة حتى الآن .

وبتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠٠٧ صدر حكم بالغرامة أيضا علي رئيس تحرير جريدة الأحرار ورئيس مجلس الإدارة الأستاذ صلاح قبضايا بمبلغ ٢٠ ألف جنيه غيابيا في دعوي سب وقذف أقامها عميد المعهد العالي للخدمة الاجتماعية علي خلفية نشر مقال بجريدة الأحرار بتاريخ ٢٣ مارس ٢٠٠٧ ص ٣ بعنوان "بالمستندات مخالفات معهد أسوان للخدمة الاجتماعية"، وقد تمت المعارضة على الحكم ومازالت الدعوي متداولة .

37-صلاح قبضايا – رئيس تحرير جريدة الأحرار

38-هاني المكاوي – صحفي بجريدة الأحرار

39-عاطف فاروق – صحفي بجريدة الأحرار

ما تزال الدعوى التي أقامتها وكالة أول وزارة التربية والتعليم ضد صحفيي جريدة الأحرار متداولة أمام المحاكم ولم تحسم بعد. وكانت تلك الدعوى قد تم رفعها علي خلفية حملة صحفية قامت بها جريدة الأحرار ضد الفساد في وزارة التربية والتعليم كان آخرها تحقيق نشر بجريدة الأحرار بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢ تحت عنوان "الأجهزة الرقابية تواصل كشف الفساد بالتربية والتعليم ، إهدار ملايين الجنيهات في صفقة شراء برمجيات تالفة "

وكانت الجريدة قبل ذلك وبتاريخ ٢٠ / ١١ / ٢٠٠٤ نشرت خبرا بعنوان " نيابة الأموال العامة تواصل تحقيقاتها في قضية الفساد الكبرى بوزارة التعليم - الوزير السابق وافق علي شراء أجهزة قيمتها ٢٠٠ مليون جنية بالأمر المباشر "بالإضافة إلى نشر الجريدة مقالا ثالثا بعنوان " ٢٠ مليون جنية أجهزة عرض " دُكر فيه موافقة الدكتور حسين كامل بهاء الدين علي للتعاقد بالأمر المباشر مع مركز للحاسبات لتوريد أجهزة رغم عدم وجود حاجة عاجلة للتعاقد المباشر . وهو ما تسبب في خسائر مالية ، وإهدار مال وزارة التربية والتعليم . "

أقامت وكالة أول وزارة التربية والتعليم جنحة مباشرة سب وقذف والمقيدة برقم ٣٦٤٦ لسنة ٢٠٠٥ جنح حدائق القبة ضد الصحفيين ناشري الخبر ، ونفت ما جاء به وأنه ليس له أساس من الصحة أمام محكمة جنح حدائق القبة، ومازالت الدعوي متداولة .

دعاوى الحسبة تتجدد ضد الكتابات الجريئة

40-نوال السعداوي - كاتبة وناشطة نسائية

شهد عام ٢٠٠٧ عودة جديدة لظاهرة قضايا الحسبة حيث تم رفع قضيتين ضد الكاتبة نوال السعداوي، بسبب مسرحيتها "الإله يقدم استقالته في لقاء القمة"، والقضيتان تدخلتا في نطاق قضايا الحسبة، الأولى أقامها المحامي سمير صبري أمام القضاء الإداري تحمل رقم ١٨٥٤٤ طالبا فيها منع نوال السعداوي من دخول البلاد ووضع اسمها علي قوائم الممنوعين من السفر ومازالت الدعوي متداولة .

والثانية، أقامها المحامي "نبيه الوحش" يتهمها فيها بالكفر والردة، وكان المثير للدهشة أن النيابة العامة قامت بالتحقيق فعليا في البلاغ الذي قدمه الوحش، في تراجع واضح عن رفض دعاوي الحسبة، والقضيتان لا تزالان قيد التداول. وقد تكون هاتان القضيتان هما السبب في بقاء الدكتورة نوال السعداوي خارج البلاد حتى وقت إعداد هذا التقرير .

التهديد ببيع أثاث منزل كاتب !

41-أحمد عبد المعطي حجازي كاتب وشاعر .

تم الحجز علي منقولات الشاعر (أحمد عبد المعطي حجازي) في ٨ أغسطس ٢٠٠٧ بناء علي محضر حجز تنفيذي يحمل رقم ٤٥٦ لسنة ٢٠٠٧ في الدعوي رقم ٢٧٧٠ لسنة 2003 لصالح

يوسف البدري حيث أصدرت محكمة جنوب القاهرة حكمها في نوفمبر ٢٠٠٤ بالتعويض بمبلغ عشرين ألف جنيهها وتم تأييده في نوفمبر ٢٠٠٦ بموجب حكم محكمة النقض وذلك علي خلفية مقال تم نشره بمجلة روز اليوسف بعنوان "قراءة في كتاب مكرم محمد احمد – الفصل بين الدين و السياسة صعب و الخلط أصعب" بالعدد رقم ٣٨٨٨ الصادر بتاريخ السبت الموافق ١٤ ديسمبر ٢٠٠٢ .

ضابط شريف : ضابط متهم !

#### 42-العميد محمود قطري - محامي، ضابط شرطة سابق

أقامت إدارة الشؤون القانونية بوزارة الداخلية الدعوى رقم ٥١٢ لسنة ٢٠٠٦ جنح بندر دمنهور ضد العميد محمود قطري تتهمه فيها بالسب والقذف علي خلفية إصداره كتابين من تأليفه وهما "اعترافات ضابط شرطة في مدينة الذئاب" الصادر عام ٢٠٠٣، وكتاب "تزوير دولة" الصادر عام ٢٠٠٤ الذي دون فيهما مذكراته عن فترة عمله بوزارة الداخلية، وأشار من خلالهما إلي وجهة نظره في أساليب تربية رجل الشرطة وانتقاده لها بوصفها تؤدي إلي خلق رجال أمن مدربين علي ممارسة أعمال عنف بحق المواطنين وصولا إلي ارتكاب جريمة التعذيب، وشهادته علي أساليب الإدارة الأمنية لعملية الانتخابات إضافة إلى ذلك اشتراكه في ندوة بنقابة الصحفيين تحدث فيها عن دور وزارة الداخلية في تزوير الانتخابات التي تجرى بمصر .

كما يواجه قطري العديد من القضايا غير المفهومة التي تتخذ الطابع السياسي والتي مازالت متداولة أمام القضاء إلى وقت إعداد التقرير .

قضايا جريدة النبا

#### 43-حاتم محمود مهران -رئيس تحرير جريدة النبا

أصدرت محكمة جنح الدقي في ٢٧ نوفمبر ٢٠٠٧م حكما بالحبس ضد حاتم محمود مهران رئيس تحرير جريدة النبا سنة مع الشغل وغرامة ٢٠ ألف جنيه وكفالة ٥ آلاف جنيهها لاتهامه بسب وقذف الفنانة هالة صدقي وقيامه بنشر صورة في الصفحة الأولى من الصحيفة في شهر يناير ٢٠٠٧ وذلك في خبر حمل عنوان " قصة العودة الفاضحة لهالة صدقي " وعنوان آخر " الوضع المثير لهالة صدقي في آخر أفلامها "

واتهام بالسب والقذف بسبب النشر عن فساد محتمل

-44 حاتم محمود مهران – رئيس تحرير جريدة النبا

علي خلفية خبر نشر يوم ١٥ سبتمبر ٢٠٠٧ بجريدة النبا حول امتلاك كمال الشاذلي لشركة تقوم بالاتجار في كروت شحن الموبايل وأنه حقق أرباحا ومكاسب تقدر ب٧٠٠ مليون جنية تقدم كمال الشاذلي ببلاغ في ١٧ سبتمبر ٢٠٠٧ إلى نيابة الدقي ضد جريدة النبا يتهمها بالسب والقذف في حقه .

ثانيا: تهديد واعتقال الصحفيين

احتجاز صحفي لتغطيته قضايا تعذيب

-45 محمد طاهر – مراسل لجريدة البديل

قررت نيابة المنصورة في ٢١ أغسطس ٢٠٠٧ حبس محمد طاهر " مراسل جريده البديل بالدقهلية ١٥ يوما على ذمة التحقيق بتهمة توزيع منشورات تثير الرأي العام حول قضيتين التعذيب و القتل في قريتي تلبانة وشها إثر تغطيته لملف الطفل محمد ممدوح عبد الرحمن من قرية شها بالمنصورة والذي مات متأثراً بالتعذيب الذي تعرّض له وتم الإفراج عنه في ٢٧ أغسطس ٢٠٠٧

ثالثا : تشويه سمعة

تشويه سمعة صحفي في حيثيات حكم قضائي ضده

-46 محمود العسقلاني – صحفي بجريدة العربي

في سابقة ملفتة للنظر تقدم الصحفي محمود العسقلاني الصحفي بجريدة العربي ببلاغ لنيابة استئناف القاهرة ضد المستشار جمال الدين صفوت رئيس محكمة جنايات القاهرة يتهمه فيه بسبه وقذفه في حيثيات حكمه القضائي ضده في إحدى قضايا السب والقذف .

جاء في حيثيات حكم القاضي بالإدانة في قضية السب والقذف التي رفعها وزير الإسكان السابق محمد ابراهيم سليمان ضد الصحفي محمود العسقلاني عبارات تصف الصحفي بأنه من "خفافيش الظلام وأنه ينشر سموم الحقد" ضد صاحب الانجازات العظيمة " وزير الإسكان .

اتهام بالخيانة العظمى لناشط حقوقي

47-سعد الدين إبراهيم

أدلى سعد الدين إبراهيم بحديث لصحيفة الدستور عن لقاءه بالرئيس الأمريكي بوش الذي التقاه علي هامش مؤتمر براغ في (٢٠٠٧/٦/١٣) وطالبه بوقف دعمه للطغاة العرب في مصر وتونس والسعودية، وان لا يدعم عملية التوريث في مصر ونتيجة لهذا الحديث قام العديد من الشخصيات القريبة من الحكومة المصرية برفع عدة قضايا ضده يتهموه فيها بالخيانة العظمى ويطالبون بنزع الجنسية المصرية عنه .

رابعا : اعتداء علي الصحفيين وإعاقتهم عن تأدية عملهم

اعتداءات وإهانات ومنع من التغطية

48-هشام لطفي - جريدة العربي

49-غادة عبد الحافظ - جريدة المصري اليوم

بتاريخ ٢ أغسطس ٢٠٠٧ تم الاعتداء علي كلا من هشام لطفي "صحفي بجريدة العربي" وغادة عبد الحافظ "صحفية بالمصري اليوم" أثناء تغطيتهما لأحداث اعتداء الشرطة علي الأهالي عقب مقتل ضحية «تلبانة» الذي قالت تقارير أنه مات من فرط التعذيب علي يد أحد ضباط مركز شرطة المنصورة .

وأثناء محاولة الصحفيين "غادة وهشام" تغطية الخبر وخصوصا بعد بدء الشرطة في الاعتداء على الأهالي بالقرية تعرضا لاعتداء من الشرطة في محاولة لإعاقتها عن ممارسة عملهما الصحفي ونقل الحقيقة. وقد أكد أن الضابط محمد قنديل، رئيس مباحث مركز شرطة المنصورة، اعتدى بالضرب علي «غادة» وسبها بألفاظ نابية واستولي علي تليفونها المحمول أثناء تصويرها واقعة اعتدائه علي طفل لا يتجاوز عمره ١٦ سنة بتليفونها المحمول في قرية تلبانة فجر ٢ أغسطس ٢٠٠٧ .

وعندما توجهها لاسترداد التليفون من نقطة الشرطة في القرية وجه لهما الضابط الموجود ويدعي جمال عبد السلام من البحث الجنائي في مديرية أمن الدقهلية سيلاً من الشتائم وطلب منهما الخروج وإلا سيتعامل معهما بطريقته. وعندما اعترض علي أسلوبه المهين، انهال عليهما بالضرب بالأيدي والأقدام وهو يسبهما بألفاظ نابية واحتجزهما في نقطة الشرطة. وقد تقدم الصحفيان بشكوى إلي المحامي العام في المنصورة، حيث يؤكد التقرير الطبي الصادر من مفتش الصحة بناء علي طلب النيابة الكلية إصابتهما بكدمات في أجزاء متفرقة من الجسم .

#### 50- سعيد فرج - صحفي بجريدة الأحرار و أمين حزب الأحرار بالزاوية الحمراء

تم الاعتداء علي الصحفي سعيد فرج حيث اقتحمت قوة من مباحث الزاوية الحمراء لمكتبه وإلقاء القبض عليه لتنفيذ حكم غيابي ضد شخص يحمل نفس اسمه . وقد فشلت محاولاته لإقناعهم أنه ليس الشخص المطلوب، واستمروا في إهانته والاعتداء عليه . و جدير بالذكر أنه في ٢٦ مارس ٢٠٠٧ محاكمة ضابطي شرطة ومخبرين سرين من قوة شرطة الزاوية الحمراء متهمين باستعمال القوة والاعتداء بالضرب عليه أمام محكمة الزاوية الحمراء. بعدما تبين صدق الصحفي وأنه غير الشخص المطلوب .

#### 51- أحمد بدر – صحفي بجريدة الدستور

مساء يوم الأربعاء الموافق ٤ يوليو ٢٠٠٧ تم الاعتداء على أحمد بدر الصحفي بجريدة الدستور من قبل أفراد من الشرطة، حيث تصادف عودة الصحفي من عمله بالجريدة وقت وجود السفير الأمريكي وآخرين في قصر محمد علي وقام أفراد الشرطة بدفعه حتى وصل إلى نقطة الشرطة الخاصة بموقف السيارات وأثناء حديثه مع الضابط قام أحد أفراد الشرطة الموجودين بسببه بألفاظ نابية، كما قام بصنعه على وجهه. وقد أعلن بدر عن هويته كصحفي، فما كان من أحد الضباط إلا أن سب الصحافة قائلاً له أن الصحافة "تحت جزمنا!"

عقب ذلك توجه أحمد بدر إلى قسم أول شبرا الخيمة وقام بتحرير محضر رقم 5830 لسنة ٢٠٠٧ إداري قسم أول ثم توجه إلى مكتب النائب العام وقام بتقديم شكوى بالواقعة طالباً فيها إعادة التحقيق فيما تضمنته من وقائع تحقيقاً قضائياً حتى يتمكن من مقاضاة من ارتكب الجريمة قضائياً .

#### 52- محمود المنشاوي - مراسل المصري اليوم

بتاريخ ٢ سبتمبر ٢٠٠٧ تعرض "محمود المنشاوي" مراسل المصري اليوم في المنوفية - ويعمل مدرسا بمدرسة "المساعي المشكورة" بالمنوفية - أثناء قيامه برصد استعدادات مديرية التعليم بالمنوفية لاستقبال شهر رمضان لإلقاء القبض عليه من رجال الأمن بالمديرية واصطحبوه إلي مكتب وكيل الوزارة، الذي استقبله بسيل من الشتائم، وصفعه علي وجهه. كذلك خطف رجال الأمن حقيبة أوراقه، وأحدثوا به عدة إصابات. حرر الصحفي محضرا بالواقعة، فتلقي تهديدات من وكيل الوزارة بنقله إلى مركز آخر إذا لم يتنازل عن المحضر .

53- منع المصورين الصحفيين من دخول مجلس الشعب ومتابعة الجلسات

منع د/ فتحي سرور رئيس مجلس الشعب في بداية فبراير ٢٠٠٧ المصورين من دخول المجلس ومتابعة الجلسات بعد قيام عمرو عبد الله (مصور المصري اليوم) بالتقاط صورة للدكتور نظيف وهو منهمك في "قزقة" اللب والفول السوداني أثناء مناقشة النواب لبيان الحكومة! وقد تراجع المجلس عن هذا القرار بعد احتجاج الصحفيين والمصورين على الأمر .

قضية "عماد الجلدة": اعتداء على المحكمة وتحطيم كاميرات المصورين

45- الصحفي خالد جمال - مصور الأخبار

55- جمال نهاد محمد - مدير تصوير قناة المحور

56- عصام إبراهيم - مصور جريدة الجمهورية

57- سمير صادق- مصور المصري اليوم

58- سامي أحمد قطب - مصور بالتليفزيون المصري

أثناء نظر قضية "عماد الجلدة" عضو مجلس الشعب في ٢٩ مايو ٢٠٠٧ بمحكمة جنايات القاهرة بالتجمع الخامس، وبعد النطق بالحكم بالسجن ضد النائب المذكور، قام أنصار الجلدة بالاعتداء على هيئة المحكمة وتحطيم مقاعدها. كما اعتدوا بالضرب علي الصحفيين والمصورين وإتلاف كاميرات التصوير نقل علي أثرها المصور عصام إبراهيم إلي المستشفى .

خامسا : مصادرة الصحف والكتب

أجهزة الأمن و مجمع البحوث في الأزهر ، هم أعداء الكلمة في مصر ، والمصادرة دون قرار قضائي هي ممارسة معتادة لهذه الجهات .

بغض النظر عن مضمونها ، وضربا بالقانون عرض الحائط ، وايا كان من يعارض هذه الرقابة ، فهي تتم .

وقد شهد عام ٢٠٠٧ العديد من حالات المصادرة منها :

\*جريدة المشاهير في شهر أغسطس .

\*مجلة إبداع "التي صودر عددها الأول بعد توقف أربعة أعوام" عندما نشرت قصيدة للشاعر حلمي سالم بعنوان شرفة ليلي مراد أثارت حفيظة البعض و سحبت الهيئة العامة للكتاب الأعداد من الأسواق قبل توزيعها والتحفظ عليها

\*كتاب "المضطهدون" والذي يناقش وضع الأقباط في مصر و هو من إعداد منظمة مسيحي الشرق الأوسط وتم العثور علي نسخة من الكتاب في منزل الدكتور عادل فوزي عندما اقتحمت مباحث أمن الدولة منزله وألقت القبض عليه في شهر أغسطس وتم تحريز الكتاب وتوجيه تهمة طباعة وحيازة كتاب غير مصرح به .

\*كتاب "رحلتي مع الشيعة والتشيع في مصر" طالب مجمع البحوث في الأزهر المصري في ٢٠ أكتوبر بمصادرة كتاب "رحلتي مع الشيعة والتشيع في مصر" للكاتب المصري احمد راسم النفيس ومنعه من التوزيع، لتبنيه وجهة نظر الشيعة المخالفة لمذهب أهل السنة، وهو الكتاب الثالث للمؤلف الذي يطلب الأزهر منعه .

\*كتاب "الحقيقة الضائعة – رحلتي نحو ال البيت" رفض الأزهر كتاب يروج للمذهب الشيعي الكتاب بعنوان " الحقيقة الضائعة – رحلتي نحو ال البيت " من تأليف الشيخ معتصم سيد أحمد مطبوع في بيروت

\*كتاب "الإله يقدم استقالته في اجتماع القمة" قام الناشر (مكتبة مدبولي (بسحب "كتاب الإله يقدم استقالته في اجتماع القمة" للكاتبة نوال السعداوي من الأسواق من تلقاء نفسه عقب اعتراضه على ما يراه من أن الكاتبة تجسد الذات الإلهية والملائكة والأنبياء وإبليس في هيئة شخصيات تؤدي أدوارها علي المسرح، وغاب الكتاب عن معرض القاهرة الدولي للكتاب في يناير



٢٠٠٧، لكن نسخاً معدودة منه وصلت إلي بعض الصحف. ، وتم إعداد تقرير عن الكتاب من قبل مجمع البحوث الإسلامية وأكد التقرير إساءتها للذات الإلهية والقرآن الكريم والملائكة وجميع الأديان السماوية. وأبدت السعداوي غضبها من هذا الإجراء واتهمت المثقفين والمبدعين بأنهم خانوا الأمانة بموافقتهم علي مصادرة الإبداع، وغادرت السعداوي إلي بروكسل وهناك قالت إنها هربت من اتهامات قضائية ودينية تتهمها بالإلحاد والعيب في الذات الإلهية .

## الجزء الثاني حرية الإبداع الفني "السينما، المسرح، والتلفزيون"



يقول المخرج السينمائي سعد هنداوي "إن مائة مظاهرة لا تغني عن مسرحية، وإن مائة مسرحية لا تغني عن مظاهرة".

ويبدو أن أجهزة الأمن وجهاز الرقابة على المصنفات الفنية في مصر قد تعاملوا مع الفن عموماً من هذا المنطلق .

فبالإضافة لما يعانيه الفن والفنانين من تعنت جهاز الرقابة في مصر، راح العديد من الجهات والأشخاص يحاولون فرض سيطرتهم على الإبداع الفني، والتدخل في الأعمال الإبداعية، مثل "أجهزة الأمن، المؤسسات الدينية، بعض الوزراء، فضلاً بالطبع عن محترفي دعاوى الحسبة الدينية والسياسية"، وغالباً ما تتصاع الرقابة لذلك، ولنا أن نتخيل نتيجة ومغبة سيطرة كل هذه الجهات وتدخلها في العمل الإبداعي، و ما يمكن أن تسفر عنه .

وقد رصت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان العديد من الانتهاكات التي تمت ضد الإبداع الفني بأشكاله المتعددة وكانت كالتالي :

أولاً: المنع من العرض

ثانياً: الرقابة والتدخل في الأعمال الدرامية

ثالثاً: الملاحقة القانونية

رابعاً: فتاوى المنع والتكفير

أولاً : المنع من العرض

مسرحية "حكاية شعب كويس "

في يونيو ٢٠٠٧، رفض جهاز الرقابة على المصنفات الفنية نص مسرحي بعنوان " الشعب لما يفلسح" تأليف محمود الطوخي وإخراج هشام عطوة، لأنه- كما تزعم الرقابة- يدعو إلى قلب نظام الحكم! حيث يتناول النص علاقة الشعب بالحاكم الظالم، وعلاقة الشعب والحكومة، التي تتعهد من خلال النص المسرحي المرفوض، بتوفير الأمن الكامل للشعب، في مقابل أن تحصل على شرعية وجودها، بل وتشتترط على نفسها أنه في حال إخلالها بهذا الاتفاق، يتم فسخ التعاقد الذي أبرمته مع الشعب فوراً .

إلا أن الرقابة وجدت في النص المسرحي إسقاطاً على الواقع، وتحريضاً على الثورة وقلب نظام الحكم، وذلك رغم أن مؤلف المسرحية محمود الطوخي، قد كتب في مقدمة النص: "الأحداث تقع في دولة من العالم الثالث"، دون الإشارة إلى دولة بعينها، ولكن الرقابة رفضت النص المسرحي، الذي تم إلغاء بروفاته بعد رفض الرقابة له .

وكانت الرقابة قد طلبت في البداية تغيير عنوان المسرحية، واستجاب مخرجها وتم التغيير إلى "حكاية شعب كويس"، إلا أن الرقابة اعترضت على النص نفسه .

فيلم "مؤذن الكيت كات "

في أبريل ٢٠٠٧ رفض جهاز الرقابة على المصنفات الفنية سيناريو فيلم "مؤذن الكيت كات" المأخوذ عن رواية إنجليزية بنفس الاسم، والذي تقدم به المخرج منير راضي وكان سبب الرفض، أنه سيناريو يرسخ لفكرة الثورة، كما أن الفيلم يجعل من المؤذن رمزاً دينياً كشخصية "بلال" مؤذن الرسول .

وبعد صدور التقرير الرقابي، صرح علي أبو شادي رئيس جهاز الرقابة على المصنفات الفنية، بأن مخرج الفيلم يتناول شخصية "بلال" مؤذن الرسول، ولكن بطريقة حديثة، وهو ما يتنافى مع أخلاقنا وعقائدنا وقانون الرقابة، بينما رأي مخرج الفيلم منير راضي أن سبب المنع سياسي بحت .

نهاية سيناريو الفيلم الذي اعترضت عليه الرقابة، كانت بمشهد يدعو فيه المؤذن لعمل مسيرة سلمية، يشارك فيها كل العرب، ليتوجهوا إلى القدس لاستردادها سلمياً دون حرب، ونظراً لشعبية المؤذن الجارفة، ينجح في نشر دعوته في مصر، ثم جميع الدول العربية، لكن عندما تعلم السفارتان الأمريكية والبريطانية بالأمر، تزرعان رجالهما لمنع المسيرة بأي شكل .

منع إقامة مهرجان أفلام السينما المستقلة في دورته الثانية :

في نهاية شهر نوفمبر ٢٠٠٧ أرسل علي أبو شادي إنذاراً لجاليري "تاون هاوس"، محذراً فيه من استضافته لمهرجان أفلام السينما المستقلة، إذا لم يتم عرض الأفلام على الرقابة أولاً .

وهو ما استنكره منظم المهرجان محمد عبد الفتاح، والذي أقام الدورة الأولى منه عام ٢٠٠٦ دون أن تمر الأفلام على الرقابة، ودون التعرض لأي مضايقات، ورفضت إدارة المهرجان إنذار الرقابة واتخذت قراراً بتأجيل دورة المهرجان، التي كان من المقرر إقامتها في الفترة من ١ إلى ٥ ديسمبر، إلى يناير ٢٠٠٨ .

وقد علق علي أبو شادي رئيس جهاز الرقابة على المصنفات الفنية على إصرار الرقابة على عرض أفلام المهرجان عليها، بأن مهرجان العام الماضي، عُقد دون إبلاغ أي جهة مسؤولة أو إبلاغ الرقابة، ولم يتخذ قراراً بإلغائه – وقتها - مراعاة لمنظمي المهرجان، لكن الوضع تغير هذا العام، والرقابة لن تسمح بإقامة المهرجان دون عرض الأفلام المشاركة عليها .

فيلم "وطني وعقيدتي "

في ١٧ يونيو ٢٠٠٧ تم عرض الفيلم الوثائقي "وطني وعقيدتي" في جمعية نقاد وكتاب السينما المصرية، الذي يتناول مخرجه أحمد عزت فيه مشكلة البهائيين في مصر، وتناول فيه أزمة البهائيين في مصر من منظور حقوقي، يعرض خلاله ما دار في جلسة المحاكمة التي جرت يوم ١٦ ديسمبر ٢٠٠٦ والتي حكمت فيها المحكمة برفض السماح للبهائيين بتسجيل ديانتهم في الوثائق الرسمية .

إلا أنه ولأسباب غير مبررة أو معروفة، تم منع الفيلم من المشاركة في مهرجان الإسكندرية السينمائي الدولي .

ثانيا : الرقابة والتدخل في الأعمال الدرامية

الرقابة وتعديل النص لأسباب أمنية :

فيلم "ظابط وأربع قطط "

في يوليو ٢٠٠٧ وبعد انتهاء تصوير الفيلم وموافقة الرقابة عليه، رفضت وزارة الداخلية - صراحة - أن يعرض الفيلم باسم "ظابط وأربع قطط" لأن بطله نقيب شرطة ساذج مما يسيء لسمعة وزارة الداخلية ورجالها، وأصرت الداخلية على تغيير اسمه، وإلا فالفيلم لن يعرض ، وبناء على رفض وزارة الداخلية ورغم موافقة الرقابة مسبقا، عاد جهاز الرقابة على المصنفات الفنية لرفض عنوان الفيلم "ظابط وأربع قطط"، وطالب بضرورة تغيير كلمة "ظابط" منعا للمشاكل، وبالفعل قام مؤلفا الفيلم "سامح سر الختم ومحمد نوري" بتغيير اسمه إلى "أسد وأربع قطط ."

مسرحية "القضية ٢٠٠٧ "

في نهاية يناير ٢٠٠٧، وافق جهاز الرقابة على المصنفات الفنية برئاسة علي أبو شادي، على عرض النص المسرحي "ما حدث لليهودي التائه مع المسيحي المنتظر" للكاتب يسري الجندي وإخراج حسن الوزير، وجاءت موافقة الرقابة على العرض بعد أن تم تغيير عنوانه إلى "القضية ٢٠٠٧"، وتم العرض لمدة أسبوعين على مسرح "الهناجر" بدار الأوبرا المصرية، وعندما حقق العرض نجاحا جماهيريا ونقديا واسعا، قررت إدارة المسرح برئاسة هدى وصفي تمديد العرض لأسبوعين آخرين .

ولكن فجأة وبعد يومين من التمديد، تقرر إيقاف عرض المسرحية، بناء على قرار من جهة أمنية – لم يتم ذكر اسمها- وأبلغت مديرة مسرح الهناجر هدى وصفي مخرج العرض حسن الوزير، أن ضغوطاً خارجية دفعت وزير الثقافة إلى اتخاذ قرار بوقف المسرحية، رافضة الكشف عن طبيعة الجهة التي مارست هذه الضغوط لإيقاف العرض المسرحي، الذي يتناول القضية الفلسطينية وينتقد السياسات الأمريكية والإسرائيلية في المنطقة العربية .

وبالطبع لم يصدق أحد مديرة مسرح الهناجر حين تراجعت وأعلنت أنه ما من ضغط مورس لمنع المسرحية .

### مسلسل "حق مشروع"

في سبتمبر ٢٠٠٧ طالبت رقابة التلفزيون المخرجة رباب حسين، مخرجة مسلسل "حق مشروع" الذي تناول قضية العنف في صعيد مصر ونمو الجماعات المتطرفة، بحذف جملة : "إنت عارف الأمن عندنا لا همّ له إلا محاربة دين الله"، التي ترد على لسان أحد المتطرفين في المسلسل، وكان سبب المطالبة بالحذف، منع التحريض على الأجهزة الأمنية أو إثارة التعاطف مع الجماعات المتطرفة ، وهو ما تم تنفيذه بالفعل وتم الحذف من المسلسل .

### فيلم "المهمة الأخيرة"

في نهاية ديسمبر ٢٠٠٦ أحال جهاز الرقابة على المصنفات الفنية فيلم "المهمة الأخيرة" إلى الجهات الأمنية ، للبت فيه لتناوله أموراً سياسية تتعلق بأحداث لبنان الأخيرة وحزب الله .

كان مؤلف الفيلم السيناريست محمد المحلاوي قد تقدم بالسيناريو إلى جهاز الرقابة على المصنفات الفنية في سبتمبر ٢٠٠٥ تحت عنوان "حزب الله"، وطلب منه الرقباء إجراء بعض التعديلات على السيناريو للحصول على الموافقة الرقابية، وقام السيناريست بإجراء التعديلات كما طلبوا، وأعاد تقديمه في ديسمبر ٢٠٠٦، تحت عنوان "المهمة الأخيرة"، لكن الرقباء اعترضوا مرة أخرى على وجود "حزب الله" وشخصية حسن نصر الله ضمن أحداث الفيلم، وطلبوا استبدال حزب الله بأي حركة تحريرية أخرى مثل حركة "حماس" على سبيل المثال، وهو ما رفضه كاتب السيناريو واعتبره تجاوزاً يضر بصلب موضوع فيلمه، وقدم التماساً للمجلس الأعلى للثقافة، وتظلماً لرئيس الجمهورية، وفي النهاية أحالت الرقابة الفيلم للجهات الأمنية .

وحين توجه كاتب السيناريو المذكور في فبراير ٢٠٠٧ إلى وزارة الثقافة للشكوى، وفور تعريفه بنفسه فوجئ بالقبض عليه واتهامه بالجنون ، لتقوم النيابة بالإفراج عنه .

الرقابة وتعديل النص لأسباب دينية :

فيلم "الماجيك "

في سبتمبر ٢٠٠٧ هدد جهاز الرقابة على المصنفات الفنية منتج فيلم "الماجيك" حسين القلا بعدم السماح بالترخيص لعرض الفيلم، ما لم يتم بحذف جزء من مشهد ، يضم مجموعة أبطال الفيلم وهم يحاولون سرقة صندوق النور "التبرعات" من إحدى الكنائس، تحت مبرر أن المشهد إذا ظهر بهذه الصورة قد يؤدي إلى إشعال الفتنة الطائفية، فحذف المخرج محمد مصطفى لقطة سرقة الصندوق ومدتها "١٢ ثانية"، وذلك رضوخا لقرار الرقابة، فتم عرض الفيلم .

القص والتعديل لحماية " القيم والأخلاق !"

مسلسل " عمارة يعقوبيان "

في مايو ٢٠٠٧، طلبت الرقابة من السيناريست عاطف بشاي إجراء بعض التعديلات على نص الرواية الأصلي ، خصوصاً ما يتطرق إلى فساد بعض رجال السلطة، كما اعترضت على ظهور شخصية صحفي "مثلي جنسيا" ضمن أحداث المسلسل، باعتباره يمثل دعابة له! ولمنع تسليط الضوء على انتشار ظاهرة "المثلية الجنسية"، وقد استبدلها المؤلف - أثناء الكتابة - بشخصية صحفي "مرتش"، ولكنه في النهاية فضل حذف الشخصية تماما أثناء التصوير .

ومن جهة أخرى، طالبت الرقابة المخرج أحمد صقر، بتخفيف مشاهد التحرش الجنسي ببطل المسلسل "بثينة" لخروج هذه المشاهد على من وجهة نظرها عن "الأداب العامة" وهو ما استجاب له المخرج .

مسلسل "سلطان الغرام "

اعترضت رقابة التلفزيون في سبتمبر ٢٠٠٧، على - ما وصفته - بالمشاهد المثيرة في مسلسل "سلطان الغرام" تأليف محمد أشرف، وهي المشاهد التي تظهر فيها المطربة اللبنانية مايا نصري بملابس ترى الرقابة أنها " لا تتماشى مع أخلاقيات الشهر الكريم"، حيث تم عرض المسلسل في شهر رمضان، كما طالبت من مخرجة العمل شيرين عادل، حذف هذه المشاهد،

التي لم يصرح للمسلسل بالعرض قبل حذفها ، وهو ما نفذته المخرجة، حيث قامت بحذف المشاهد، وأضافت في المونتاج مشاهد أخرى بديلة لها .

مسلسل "يتربى في عزو "

في سبتمبر ٢٠٠٧، طالبت رقابة التلفزيون، بحذف مجموعة من المشاهد والجمل الحوارية في مسلسل "يتربى في عزو"، والتي جاءت على لسان الفنان "يحيي الفخراي" بطل المسلسل لتحريضها على "الفسق"، اذ إن شخصية البطل " كما جاء في التقرير الرقابي" حسية وتبحث عن الملذات، كما طالبت بحذف مشاهد شرب البطل للخمر، ومشاهد مغالته للسيدات، لأنها كما وجدت الرقابة – جريئة -ولا تتناسب مع مشاهدي التلفزيون والأسرة المصرية .

أيضا طالبت الرقابة بحذف أو تخفيف مشاهد من رقصة أدتها الممثلة رانيا فريد شوقي في أحد المشاهد، بحجة أنها لا تتناسب مع أخلاقيات شهر رمضان" الذي تم عرض المسلسل خلاله"، وقد استجاب مخرج المسلسل مجدي أبو عميرة لكل اعتراضات الرقابة، وقام بحذف المشاهد المطلوبة، وقام بتخفيف وتقليل المساحة الزمنية لمشهد "رقصة رانيا فريد شوقي"، رغم أن هذه المشاهد عرضت كاملة ودون حذف على قنوات " ART " ، دون حذف، وفي نفس التوقيت الذي تزامن مع عرض التلفزيون المصري للمسلسل .

فيلم "مفيش غير كده "

في بداية مارس ٢٠٠٧ وقبل يومين من عرض فيلم "مفيش غير كده" اعترض جهاز الرقابة على بعض المشاهد و الجمل الحوارية مثل المشهد الذي يجمع الممثل أحمد عزمي مع مثله في الفيلم، حيث أكد تقرير الرقابة أن المشهد خادش للحياء العام بدرجة غير مسبوقة ولا يتناسب مع الأسرة المصرية، فضلا عن الملابس " الجريئة" التي ترتديها الممثلة أروى في الفيلم، وطالب التقرير بإلغاء عرض الفيلم أو إيقافه اذا لم تنفذ مطالبها .

ورغم اعتراض مخرج الفيلم إلا أنه اضطر لتنفيذ مطالب الرقابة وقام بتخفيف المشاهد، بعد تعيين لجنة من نقابة السينمائيين لفحص جميع النسخ المعدة للعرض قبل عرض الفيلم جماهيريا .

الرقابة لأسباب سياسية :

مسلسل "نقطة نظام "



تعرض مسلسل "نقطة نظام" لأكثر من صدام مع جهاز رقابة التلفزيون المصري قبل عرضه على إحدى قنواته "النيل للدراما" في سبتمبر ٢٠٠٧، فقد طالبت رقابة التلفزيون بحذف الكثير من المشاهد لأسباب سياسية وأمنية ، كما جاء في التقرير الرقابي وهي كالتالي :

حذف كثير من مشاهد التعذيب في المعتقلات الإسرائيلية والتي تعرض لها بطل المسلسل .

حذف مشاهد دفن الأسرى المصريين في حرب ١٩٦٧ .

حذف جملة "حتى لا ننسى" من مقدمة المسلسل .

حذف جمل من حوار المسلسل توضح الرفض القاطع لبطل المسلسل للتطبيع مثل " :سلام مع مين.. مع نتنياهو.. باراك.. أولمرت؟ سلام يتكتب إزاي؟ وبأي لون؟ بلون الدم اللي ملا سيناء والأرض العربية"، وجملة: "الفترة دي انتهت بالنسبة لنا إحنا بس يا فندم.. إنما بالنسبة لعدونا.. لا.. إحنا بننسى، لكن همّا مابينسوش، لكن إحنا لو نسينا يبقى انتهينا خلاص ."

مما اضطر مخرج المسلسل أحمد صقر ومؤلفه محمد صفاء عامر إلى تنفيذ تعليمات الرقابة ليعرض المسلسل .

إلا أنه ورغم حذف العديد هذه المشاهد عند عرضه في التلفزيون المصري على شاشة قناة "النيل للدراما"، فقد تم عرضه كاملا - في نفس الوقت- على قناة " المنار " التابعة لحزب الله .

مسلسل "يتربى في عزو "

قبل عرض مسلسل "يتربى في عزو" في سبتمبر ٢٠٠٧، اعترضت رقابة التلفزيون على مشهد مظاهرة داخل الجامعة يقودها "إبراهيم عزو"، والذي قام بتجسيد دوره الممثل "أحمد عزمي"، وكان يهتف فيه قائلا: "الفساد والمحسوبية.. خلوا مصر مهلبية"، وأمرت بحذف المشهد، وبالفعل استجاب مخرج العمل مجدي أبو عميرة، وحذف المشهد، كما تم حذف جملتي حوار على لسان أحد الأبطال الأولى تقول: "البلد دي.. لازم تنهد.. عشان تتبنى من جديد"، والثانية: "الثورة كانت أهون بكثير من اللي شايفينه بيحصل"، وذلك لأسباب سياسية ، وقد تم الحذف بالفعل .

مسلسل "القرار "

في بداية سبتمبر ٢٠٠٧، اعترضت الرقابة المركزية بالتلفزيون المصري على أربعة مشاهد من مسلسل "القرار" إخراج مصطفى الشال وتأليف د. أميرة أبو الفتوح، وطالبت المخرج بحذفها، بحجة ترويح هذه المشاهد للحجاب والتطرف، وتناولها بشكل زائد عن الحد للمعارضة السياسية، وهو ما استجاب له المخرج، ليتمكن من عرض المسلسل، وبالفعل تم حذف المشاهد الأربعة من سيناريو العمل، للسماح بعرضه على شاشة قناة النيل للدراما .

وقد تضمنت المشاهد الأربعة مشاهد عادية سبق أن تناولتها السينما والتلفزيون من قبل، مثل محاول إقناع أخ لأخته على ارتداء الحجاب، أو تحول بعض الأشخاص لمتطرفين أو حوار بين أب وابنه حول مشروعية وجدوى حوادث الإرهاب .

### فيلم "هي فوضى"

في ٢٧ نوفمبر ٢٠٠٧ تم عرض فيلم "هي فوضى" إخراج يوسف شاهين وخالد يوسف في عرض خاص للصحفيين والنقاد، وفي حضور أسرة الفيلم، وعرض الفيلم كاملا دون حذف، وبعدها بيوم في الثامن والعشرين من نوفمبر، بدأ العرض الجماهيري للفيلم، بعد أن أصرت الرقابة على حذف ١٣ ثانية من الفيلم، وكانت عبارة عن مشهد تقع فيه مشادة بين وكيل نيابة وضابط مباحث في قسم شرطة، وهي المشادة التي تطورت في المشهد إلى تشابك بالأيدي، ووفقا للرقابة حتى لا يظهر الفيلم- حساسية - بين السلطتين "التنفيذية والقضائية" .

### مسرحية "الشفرة"

في بداية فبراير ٢٠٠٧، بدأ عرض مسرحية "الشفرة" لفرقة "سنا الشرق" عن نص لأحمد مرسى وإخراج كمال عطية، والتي تدور أحداثها في إطار كوميدي سياسي، يتناول دولة افتراضية "بشرستان" تتعرض للغزو في عام ٢١٣٥ .

ومع بداية التجهيز لها وأثناء إجراء البروفات، على مسرح "فيصل ندا"، بدأ التعنت الرقابي معها، بعد أن سبقتها دعاية سلبية وتحريضية في وسائل الإعلام، تؤكد أنها مسرحية تنتمي لـ"مسرح الإخوان" و"مسرح الرجال" و"المسرح الإسلامي"، بسبب أن ملصق "بوستر" المسرحية، لا يظهر فيه سوى ممثلين رجال دون أي وجود لأي ممثلة، وهو الأمر الذي أسهم في تحفز الرقابة تجاه العرض، حتى إن الرقباء شاهدوا العرض أربعة مرات قبل أن تتم إجازته

للعرض جماهيريا، وكان آخرها في الخامسة صباح يوم الافتتاح، كما تمثل التعنت الرقابي في أكثر من اعتراض على العرض المسرحي، وكانت قائمة الاعتراضات كالتالي :

أولا: اعترضت الرقابة على الاسم الأول للمسرحية والذي كان بعنوان "قصة احتلال مصر"، الذي رفض بشدة، فتم تسميتها "هو إيه المشكلة" وتم رفضه رقابيا أيضا، ليتم اختيار اسم "ارفع أيديك"، ولكن الرقابة رفضته كذلك، وقررت أنها لن تجيز العرض بهذا الاسم، حيث رأت الرقابة أنه مستوحى من جملة قالها الممثل عبد العزيز مخيون -البطل الأول للعرض- في العرض، والتي يقولها بعد أن يترك المسرح وينزل إلى الجمهور قائلا: "إحنا مش بنممثل.. ارفع إيديك" و استجاب صناع المسرحية لقرار الرقابة، وتم تغيير الاسم إلى "الشفرة"، كما تم حذف مشهد نزول الممثل للجمهور أثناء العرض ، لأنه كما رأت الرقابة تحريض صريح على التظاهر .

ثانيا: طالبت الرقابة بحذف بعض الرموز الإسلامية من العرض المسرحي، مثل مشهد الصلاة خلف بطل العرض، تعبيرا عن تماسك الشعب والتفافه حول قائده ، وكان مبرر الاعتراض والمطالبة بالحذف، أن صناع العرض بهذا المشهد سيثبتون كل ما قيل عن إنهم يقدمون مسرحا إسلاميا، كما أن تمثيل الصلاة على المسرح حرام ومخالف للشرع .

ثالثا: اعترضت الرقابة على مشهد يظهر فيه شخص ينتمي لجامعة الدول العربية وهو نائم، وطالبت بحذف المشهد .

رابعا: اعترضت الرقابة على مشهد يعلن فيه أحد الممثلين عن تصريح ورد بنشرة الأخبار، بأن العراق "محتلة"، وطالبت بحذف المشهد .

خامسا: اعترضت الرقابة على ارتداء مندوب العراق للزى الأمريكي، وطالبت بحذف المشهد .

وقد تم تنفيذ كل مطالب الرقابة، وتم العرض في فبراير ٢٠٠٧ وأعيد العرض مرة أخرى في ديسمبر ٢٠٠٧ بنفس المحاذير الرقابية السابقة .

مسرحية "يمامة بيضا "

في أغسطس ٢٠٠٧، بدأ عرض مسرحية "يمامة بيضا" أشعار ورؤية جمال بخيت عن نصي "عودة الوعي" و"عودة الروح" لتوفيق الحكيم وإخراج حسام الدين صلاح، ومنذ بداية عرضها،

توالت مشاكلها مع الرقابة، فقد اعترض جهاز الرقابة على المصنفات الفنية على وجود أغنية في المسرحية بعنوان "يا عم بيع" يغنيها الفنان محمود عزب حيث اعتبرت الرقابة أن الأغنية تحمل إسقاطا على الوضع السياسي الحالي، وعملية بيع القطاع العام، رغم أن أحداث المسرحية تدور في أوائل القرن الماضي، وطالبت بحذف الأغنية، ولم يسمح لها العرض مرة أخرى إلا بعد إضافة بعض الكلمات التي توضح صراحة أنها تنتمي لعصر سابق .

وبالفعل توقف العرض في الإسكندرية لحين إجراء التعديلات، وتم استئناف عرض المسرحية مرة أخرى على مسرح السلام في شهر أكتوبر ٢٠٠٧ بعد تنفيذ مطالب الرقابة .

وفي العرض الثاني للمسرحية، قامت الرقابة بالاعتراض على أغنية أخرى يغنيها محمود عزب يقوم فيه بتقليد رئيس الوزراء أحمد نظيف ويقول فيه "لطيف عفيف بإيدين نظيفة وضمير نظيف" ، حيث وجدت الرقابة إنها تمثل سخرية من شخص رئيس الوزراء أحمد نظيف .  
مسلسل "رجل عني ..فقير جدا "

في مايو ٢٠٠٧ اعترضت الرقابة على مشاهد من مسلسل "رجل غني.. فقير جدا" تأليف وإخراج محمد صبحي، بسبب ما زعمته من احتوائها على "إشارات صريحة وإسقاطات واضحة على بعض الوجوه السياسية المصرية والعربية المعروفة" بصورة غير مقبولة، وهو ما استجاب له مخرج ومؤلف العمل، حيث قام بالتخفيف من حدة المشاهد التي أشارت إليها الرقابة، كما اعترضت الرقابة على تأكيد بعض مشاهد المسلسل على تأثير القوى الخارجية على السياسة المصرية مثل أمريكا وإسرائيل وإيران، وهو ما اعتبرته الرقابة أمرا غير مقبولا أيضا، وطالبت بحذف هذه المشاهد ، وهو ما استجاب له المخرج، كي يتم تمرير العمل ويعرض .

الرقابة إرضاء للوزراء

مسلسل "الدالي "

في يوليو ٢٠٠٧، اعترض وزير الإسكان السابق محمد إبراهيم سليمان على مسلسل "الدالي" بطولة نور الشريف وإخراج يوسف شرف الدين، والذي يتناول قضية فساد وزير إسكان في عهد الرئيس السابق محمد أنور السادات، وطالب في شكوى قدمها لوزير الإعلام أنس الفقي بإيقاف تصويره الذي بدأ في منتصف شهر مارس 2007 ، بدعوى أنه يتناول قصة حياته،

والذي لم يتمكن بدوره من إيقاف التصوير لأن المسلسل من إنتاج إحدى شركات القطاع الخاص، وحينها هدد الوزير السابق بتصعيد الموقف إلى رئاسة الجمهورية، لأن المسلسل يحمل العديد من الإسقاطات السياسية، الأمر الذي دفع رقابة التلفزيون إلى مطالبة صناع العمل بحذف عدد من المشاهد التي تشير صراحة إلى فساد الوزير في المسلسل، وهو ما تم بالفعل .

ثالثا: الملاحقة القانونية للفن والفنانين

مسلسل "قضية رأي عام "

تعرض مسلسل قضية رأي عام للعديد من الدعاوي القانونية التي تطالب بوقف عرضه بسبب ما زعمه بعض المحامين من أنه يسيء إلى مهنة المحاماة، ويشوه صورة وسمعة المحامين في مصر، من خلال شخصية المحامي الملتوي "مرسي" التي جسدها "سمير صبري"، وتحديدًا في الحلقتين الـ ١٨ و ١٩، واللتين ظهر فيهما كمحامي متحايل على القانون، للدفاع عن ابن الوزير المتهم في قضية الاغتصاب، وهو ما رأى البعض أنه يتنافى مع طبيعة مهنة المحاماة المقدسة، والتي تقوم على مساعدة العدالة للوصول إلى الحقيقة، وليس تضليلها .

كانت القضية الأولى للمطالبة بوقف عرضه، وأقامها أحد المحامين في نهاية شهر سبتمبر ٢٠٠٧م، ثم في نهاية شهر أكتوبر ٢٠٠٧، قام ستة محامين آخرين بتحريك دعوى قضائية أمام محكمة القاهرة للأمر المستعجلة، ضد وزير الإعلام أنس الفقي ورئيس جهاز الرقابة على المصنفات الفنية علي أبو شادي والشركة المنتجة للمسلسل "العدل جروب" والمؤلف محسن الجلاذ، لوقف عرض مسلسل "قضية رأي عام"، ومطالبين بمنع إعادة بثه في الفضائيات وعلى التلفزيون المصري، بحجة أنه يسيء للمحامين ولمهنة المحاماة .

فضلا عن ذلك، فقد تطوع منتج المسلسل جمال العدل بحذف ١٠ دقائق من مشهد الاغتصاب في الحلقة الثانية من المسلسل، الذي كانت مدته الأصلية ١٥ دقيقة، وبعد الحذف، وزع أشرطة الحلقة على القنوات التي تعرض المسلسل ART " الحكايات – الأوربت- دبي- القناة الثانية بالتلفزيون المصري"، رغم أنه كان قد سلم من قبل نفس الحلقة دون حذف أي أجزاء من المشهد محل الأزيمة .

أشار المنتج إلى أنه قام بالحذف بعد أن اعترضت رقابة التلفزيون على طول المشهد وخروجه على عادات وتقاليد التلفزيون المصري، لكن مؤلف المسلسل محسن الجلاذ، قرر فرض رقابة

ذاتية، وأكد أنه موافق على التخفيف والحذف من المشهد لأنه لا يتناسب مع عادات وقيم المصريين، وأنه -شخصيا- لم يكتب المشهد بهذه الطريقة الذي تم تصويره بها، بينما دافع مخرج المسلسل محمد عزيزية عن رؤيته كمخرج، واعترض على حذف المنتج لأجزاء من المشهد، واعترض على المصادرة على حقه في إخراج المشهد بالطريقة التي يرى أنها تناسب مسلسله .

وقد عرض التليفزيون المصري المشهد بعد الحذف، وكذلك فعل تليفزيون "الأوربت" و "ART الحكايات، ولكن بعد وضع لافتة مفادها: "على الأهل الحذر لوجود مشاهد لا تناسب الأطفال"، أما تليفزيون "دي" فقد عرض الحلقة كاملة ، وعرض المشهد دون أي حذف .

رابعاً: التشهير و فتاوى المنع والتكفير

مسلسل "الإمام الشافعي "

في منتصف شهر نوفمبر ٢٠٠٧، وبعد قيام الممثلة المحببة منى عبد الغني، بتجسيد شخصية "السيدة نفيسة" في مسلسل "الإمام الشافعي" الذي عرض في سبتمبر 2007 ، أصدر الشيخ يوسف البدري، فتوى يؤكد فيها أن الممثلة "أثمة وأنت كبيرة من الكبائر " لتجسيدها شخصية السيدة نفيسة، مبدياً اعتراضه على تجسيد شخصيات "آل البيت" على الشاشة الكبيرة أو الصغيرة، ومشيراً إلى أن التمثيل، فن وثني من الأساس، جاء من مصر الفرعونية ومن الرومان، ولو كان فيه خير، لأمر به النبي محمد، في حين رد عليه الدكتور عبد الصبور شاهين والدكتورة آمنة نصير والدكتور مجاهد توفيق، بأنه لا مانع من تجسيد شخصيات "آل البيت"، لأن في ذلك خير كبير للناس، وهو تعريفهم بحياتهم، ليقفون بها .

تحريم لمشاهد الزواج والطلاق في الفن :

في منتصف سبتمبر ٢٠٠٧، قام عدد من علماء الأزهر، بتجديد فتوى تحرّم عقد القران في الأعمال التلفزيونية ، وذلك من خلال مواقع الإنترنت، في تحريم صريح لمشاهد الزواج والطلاق في المسلسلات التلفزيونية، بحجة أن هذا الزواج يقع شرعاً، وبذلك فإن الممثلة المتزوجة حقيقة، وتعد قرانها تمثيلاً، تكون قد تزوجت مرتين !

وتستند الفتوى، إلى أن إجراءات الزواج والطلاق، لا "هزل" فيها، بناء على الحديث النبوي الذي يقول: "ثلاث جدّهن جدّ، وهزلهن جدّ.. النكاح والعنق والطلاق"، وهو ما يعني عدم الاستخفاف بأي من هذه الأمور الثلاثة .

كانت هذه الفتوى قد انتشرت منذ سنوات، لكنها عادت للظهور في شهر رمضان الماضي، سبتمبر ٢٠٠٧، حيث إنه موسم الدراما التلفزيونية، وعلى الرغم من عدم صدور قرار رسمي من الأزهر باعتماد هذه الفتوى، إلا أنها أحدثت بلبلّة، وبنّت الرعب في نفوس صناع المسلسلات، خوفا من مخالفة الشرع .

### المطربة أنغام

شكوى كيدية، من أحد رجال الدين بأن المطربة أنغام قامت بتصوير أغنية داخل مسجد اثري وبملابس "خليعة" أقامت الدنيا ولم تقعدّها، حيث تدخل الأزهر ووزارة الأوقاف، فضلا عن بعض أعضاء البرلمان الذين طالبوا بمحاكمة جنائية في مايو ٢٠٠٧ لجميع الأطراف المشاركة في التصوير، وتتصل من وزارة الثقافة .

وقد تمت كل هذه الضجة، والتي تم التشهير فيها بالمطربة أنغام، دون أن يشاهد أي طرف منهم الأغنية التي صورتها .

وبعد أن عُرضت الأغنية تبين أنه قد تم تصويرها في مكان بعيد ولا أثر للملابس "الخليعة" بها . بل تبين قيام المطربة بدفع الرسوم المقررة للتصوير في المناطق الأثرية .

وبالطبع لم يكلف أي طرف من أطراف الأزمة والحملة ضد المطربة أنغام نفسه عناء الاعتذار لها عن هذا التشهير أو محاسبة من تسبب فيها !

### الممثلة عبير صبري


في نهاية شهر أغسطس ٢٠٠٧، قامت الممثلة عبير صبري، بالتوقف عن ارتداء الحجاب الذي ارتدته لما يزيد على الأربع سنوات، وفور إعلانها الخبر في وسائل الإعلام، سارع المحامي نبيه الوحش، بتقديم بلاغ للنيابة، اتهم فيه الممثلة بتحقيق الأديان السماوية، ومن بينها الإسلام .

واعتبر الوحش في بلاغه، أن خلع الممثلة للحجاب يوقعها تحت طائلة القانون وطلب الحامي الشهير بقضايا الحسبة استتابة الممثلة عبير صبري، وإن أصرت على خلعه، فقد أنكرت ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وعليه يجوز معاقبتها طبقاً للشرع والقانون. بما يوجب حبسها !

ورغم قيام النائب العام بحفظ البلاغ في أكتوبر ٢٠٠٧ إلا أن الحملة التي أثارها هذا المحامي والقضايا الأخرى التي رفعها ضد كتاب فنانيين آخرين لا تزال مستمرة وتثير الخوف في نفوس الكثيرين .



## الجزء الثالث الصحافة الإلكترونية والمدونات



لم يكن عام ٢٠٠٧ عاما تراجعت فيه حرية الصحافة وحسب، بل شهد هذا العام هجمات غير مسبوقة ضد حرية الرأي والتعبير على الشبكة الدولية الإنترنت. وقد تمكنت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان من رصد العديد من الانتهاكات التي يمكننا أن نلخصها في الجوانب التالية :

أولاً: حجب وإغلاق مواقع إلكترونية على شبكة الإنترنت

ثانياً: اعتقال واحتجاز العديد من المدونين بشكل غير قانوني

ثالثاً: اعتداءات على مدونين وناشطين إلكترونيين

رابعاً: ملاحقة قضائية وأحكام قضائية ضد عدد من المدونين والنشطاء الإلكترونيين

أولاً: حجب وإغلاق مواقع ومدونات إلكترونية

1-دعوى القاضي عبد الفتاح مراد لحجب ٥١ موقعا إلكترونيا ومدونة .

بداية القضية :

في نهاية فبراير ٢٠٠٧ تقدم القاضي عبد الفتاح مراد رئيس محكمة الاستئناف بالإسكندرية بعريضة دعوى أمام القضاء الإداري يطالب فيها الحكومة المصرية بحجب ٢١ موقعا إلكترونيا ومدونات وصفها بأنها "مواقع إلكترونية إرهابية!"

من بين تلك المواقع والمدونات كان موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان وموقع مركز هشام مبارك للقانون على رأس قائمة المواقع المطلوب حجبها إضافة إلى تسعة عشر موقعا حقوقيا وإخباريا ومدونات بينها قاسم مشترك أساسي وهو كتابتها عن قيام القاضي المذكور بالاعتداء على حقوق الملكية الفكرية للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان إذ قام بطباعة كتاب يحمل عنوان "الأصول العلمية والقانونية للمدونات على شبكة الإنترنت" قام بتضمينه عشرات الصفحات "المنقولة" من تقرير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، والصادر في ١٣ ديسمبر ٢٠٠٦ تحت عنوان " خصم عنيد: الانترنت والحكومات العربية" ، دون أن يشير إلى المصدر أو يقوم بالتنويه عن هذا النقل، الأمر الذي يجرمه قانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ .

ادعى القاضي المذكور في عريضة دعواه أن طلبه بحجب تلك المواقع والمدونات يستند على ما تتضمنه - بحسب ادعائه - من تقارير قال أنها تسيء إلى سمعة مصر وإهانة رئيس الجمهورية والتطاول على بعض الدول العربية و أنظمتها السياسية وأخيرا علي شخصه لأنه - حسب زعمه - تناول تلك التقارير في كتابه (الأصول العلمية و القانونية للمدونات علي الشبكة الانترنت .)

تضمنت عريضة دعوى القاضي مراد ادعاء بأن محتوى المواقع والمدونات التي يطالب بحجبها تمثل خروجاً على القانون و الشرعية و تهديد امن و استقرار الوطن وقد حاول في دعواه أن يؤلب الدولة ضد المواقع والمدونات الإلكترونية بوصفه المواقع بأنها "إرهابية" وخطرة على الأمن القومي والمصالح العليا للدولة والنظام العام! ولم يكتف في دعواه بالمطالبة بحجب و غلق المواقع المذكورة بل حجب وإغلاق ما قد يتم من إنشائه من مواقع أخرى لاحقاً !  
تطور مسار القضية :

بتاريخ ٤ أبريل ٢٠٠٧ اتهم القاضي عبد الفتاح مراد كلا من جمال عيد المدير التنفيذي للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان والمدون علاء سيف وزوجته منال بهي بالسب والقذف في واقعة مختلفة تماماً انتقاماً منهم لكشف اعتداء القاضي على حقوق الملكية الفكرية للشبكة

العربية. وبعد تحقيق النيابة في البلاغ قررت إخلاء سبيل الثلاثة بضمنا محل إقامتهم بينما احتجزتهم الشرطة لأكثر من عشر ساعات بحجة إنهاء الإجراءات منذ الواحدة ظهرا وحتى منتصف الليل .

بتاريخ ١٠ مايو ٢٠٠٧ أضاف القاضي مراد ٣٠ مدونة وموقع جديدا لقائمة المواقع المطلوب حجبها والمتهمة "بالإرهاب الفكري" ، وتهديد الأمن القومي للبلاد (بحسب زعمه)! ليصل عدد المواقع المطلوب حجبها ٥١ موقعا إلكترونيا يمكن الاطلاع على قائمة كاملة بها على الرابط التالي :

<http://www.hrinfo.net/press/2007/pr0510.shtml>

وفي ذات التاريخ فوجئت الشبكة العربية بأن مديرها التنفيذي جمال عيد وكذلك أحمد سيف المدير التنفيذي لمركز هشام مبارك للقانون والمدون المعروف عمرو غربية مطلوبون للتحقيق في قضية جديدة ملفقة رفعها القاضي زاعما أنهم بيترونه ويحاولون إكراهه على نشر معلومات تسيء لسمعة مصر !!

رفض الحجب والانتصار لحرية التعبير :

في يوم ٢٩ ديسمبر ٢٠٠٧ وقبل نهاية العام يأتي حكم القضاء الإداري برفض دعوى القاضي مراد المطالبة بحجب المواقع والمدونات في حكم تاريخي انتصر لحرية التعبير وجاء ضمن حيثيات الحكم :

"أن حجب موقع بالصحافة الاليكترونية هو من ذات جنس حظر صحيفة مكتوبة بجانب أن كل ذلك قيد علي حرية التعبير محظور دستوريا "... وأيضا: "...إن المخالفات والتي يأخذها المدعي علي بعض المواقع بأنها تسببت في التعرض له بالإهانة فإن ذلك يسوغ له ملاحقة مرتكبيها جنائيا ومدنيا إلا أنها لا تبرر حجب هذه المواقع بالكامل لما تحتويه المواقع - كما هو معلوم من آلاف المعلومات الأخرى التي يستفيد منها كل من يسعى إلي المعرفة وبالتالي يطولهم عقاب الجهة الإدارية في حالة حجبها الموقع .

وينتهي العام ولا تنتهي سلسلة القضايا الملفقة التي أقامها القاضي مراد ضد مركزين حقوقيين وعدد من المدونين المصريين والتي لا تزال سيف مسلطا على رقاب المهتمين بحرية التعبير في مصر .

## 2-مدونة جمهورية إيمان: حجب طوعي .. تحت التهديد !

جمهورية إيمان هو الاسم الذي أطلقته المدونة السكندرية إيمان على مدونتها التي تعرف فيها نفسها بأنها: إنسانة بسيطة جدا تؤمن بمبادئ بسيطة جدا، تنظر دائما للجانب المشرق للحياة، تحب أن تكسر العادات والتقاليد، مجنونة بحب أصدقائها وعائلتها، تحب الإسكندرية وتحب مصر وتكره مبارك !

كتبت إيمان يوما على مدونتها موضوعا عن غياب ليبيا عن القمة العربية التاسعة عشر بالرياض وكيف أن العقيد القذافي اختار الهوية الأفريقية وترك الهوية العربية. وعلى الرغم من أن ما كتبه إيمان لم يكن كذبا ولا تليفقا وكان مستندا إلى موقف واقعي وهو غياب ليبيا عن القمة العربية وعلى تصريحات للرئيس الليبي، إلا أن الدنيا قامت ولم تقعد بسبب ما كتبه إيمان !

فوجئت إيمان بهجوم غير متوقع من أشخاص ليبيين ورسائل إلكترونية تهاجمها، إلى أن وصل الأمر إلى استدعاء أمن الدولة لها "بتهمة سب ليبيا!" ويتم التحقيق مع إيمان في وجود ممثل للسفارة الليبية – بما يعد انتهاكا للقانون وللسيادة الوطنية – ليخبرها بأنها ممنوعة من دخول ليبيا وأن ثمة دعوى قضائية مرفوعة ضدها هناك. ويتم تهديد إيمان بأن ما حدث معها هو مجرد "شدة ودن" ويتم إجبارها على أن تغلق مدونتها "طوعا!" وهو بالفعل ما يحدث لتسقط بذلك جمهورية إيمان إلى الأبد! ويسقط معها قيم السيادة الوطنية وحرية الرأي والتعبير وحق النقد المباح .

علقت إيمان في رسالة منها نشرت على الإنترنت على إجبارها على غلق مدونتها – طوعا – بقولها: "أسوأ ما يكون الإنسان عليه هو لحظه اليأس وقله الحيلة...أسوأ شعور عندما تعجز حتى عن استرداد ما تمتلك من حرية...أن تشعر بمهانة الضعف بتعالى الغطرسة! شعور الرعشة الداخلية من ذنب لم تفعله...بعد تقليم أصابعي التي خطت كل "العبارات البذيئة والكلام المنبوذ" كما اتهموني، يسقط أهم ركن من أركان حياتي.....تسقط جمهوريتي ويسقط معها مبادئ نَسَّأتُ نفسي عليها وأفكار آمنت بها وبشر صدقت بتسامحهم وكرم أخلاقهم . "

## 3-استمرار حجب موقع جبهة إنقاذ مصر

حجب منذ يناير ٢٠٠٦ :

كانت الحكومة المصرية قد قامت بحجب جزئي لموقع "جبهة إنقاذ مصر" [www.saveegyptfront.org](http://www.saveegyptfront.org) منذ ٢٧ يناير ٢٠٠٦، حيث تم حجبه عن مستخدمي الإنترنت في مصر من المشتركين في أغلب الشركات مزودي خدمة الإنترنت. و موقع "جبهة إنقاذ مصر" ، هو لسان حال إحدى المجموعات الناشطة في مجال الإصلاح السياسي ، والتي تكونت ضمن ما يربو على أربعة عشر مجموعة ضاقت من القمع والاستبداد السياسي في مصر، وخرجت تطالب بالمزيد من الحريات المدنية والسياسية والإصلاح السياسي ، وقد أعلنت بيانها التأسيسي في إبريل ٢٠٠٥

وكان أصحاب الموقع قد ذكروا وقت بدء الحجب أن الحجب تم فرضه "بعد نشر وقائع مؤتمر خاص بالإصلاح السياسي تم عقده في لندن ، تحدثت فيه سكرتير عام حزب الغد ، السيدة جميلة إسماعيل ، وزوجة سجين الرأي الدكتور أيمن نور ، رئيس الحزب ، عن وقائع المحاكمة الغير عادلة التي فرضت على الدكتور أيمن نور "

رفع الحجب في أواخر ٢٠٠٧ :

وكما حدث الحجب على نحو مفاجئ وبشكل غير رسمي، كذلك تم رفع الحجب عن موقع جبهة إنقاذ مصر في النصف الأخير من عام ٢٠٠٧. ويبدو أن الحكومة المصرية تعلمت الدرس سريعا فتجربتها في غلق موقع أو حجبه تزيد من شعبية الموقع ومن معرفة مزيد من الجمهور به، كذلك يؤدي حجب المواقع – كما في حال مواقع جماعة الإخوان – بالقائمين على الموقع المحجوب بإنشاء عشرة مواقع جديدة بدلا منه، فضلا عن إمكانية استخدام تقنيات تجاوز الحجب كتقنية "البروكسي" لتخطي أي حجب على أي موقع في أي جزء من العالم .

ثانيا: اعتقال واحتجاز مدونين إلكترونيين بشكل غير قانوني

شهد عام ٢٠٠٧ تنامي ظاهرة الاحتجاز غير القانوني للعديد من نشطاء الإنترنت والمدونين الإلكترونيين. وعلى الرغم من أن خطف النشطاء لم يقتصر على المدونين ونشطاء الإنترنت وإنما شمل العديد من النشطاء السياسيين وأيضاً الصحفيين، إلا أن نسبة أعداد المدونين في قوائم المقبوض عليهم، أو المختطفين من قبل قوات الأمن كانت دائما كبيرة بما يجعلها ظاهرة تستحق منا الرصد والتوثيق .

كان المدونون عادة ما يلقي القبض عليهم أو يجري اختطافهم على يد قوات أمنية ترتدي ثياب مدنية أثناء تغطيتهم أو مشاركتهم لفعاليات معينة أو تظاهرات سياسية أو أثناء تغطية بعض المحاكمات كالمحاكمات العسكرية للإخوان . كذلك ليس صحيحا أن المدونين من شباب جماعة الإخوان يتم اعتقالهم أو التنكيل بهم أمنيا بسبب فقط انتمائهم لـ "جماعة محظورة"، فالأرجح أنه يتم استهدافهم أمنيا بالتحديد لكونهم مدونين وإن كان يتم تبرير احتجازهم – حال تبريره – بتهم جاهزة من نوعية الانضمام إلى جماعة محظورة وتوزيع منشورات وغيرها من تهم ليس بينها تهمة "التدوين" ربما فقط لأنه لم يرد نص في قانون الطوارئ يجرم "التدوين" في حد ذاته !

ملحوظة: لم ندرج في هذه الجزئية حالات لمدونين تم حبسهم بقرارات من النيابة العامة أو سجنوا بأحكام قضائية إذ أفردنا لهذه الحالات جزئية خاصة لحالات المدونين وأصحاب المواقع التي تم ملاحقتها قضائيا .

تمكنت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان من رصد الانتهاكات الآتية فيما يخص اعتقال واحتجاز مدونين إلكترونيين على نحو غير قانوني :

1- المدون والكاتب محمد ياقوت: مطاردة أمنية واقتحام منزل والاستيلاء على الكمبيوتر الخاص به

المدون الكاتب محمد مسعد ياقوت هو صاحب مدونة "ياقوت "

[www.yakut.blogspot.com](http://www.yakut.blogspot.com)

وهو باحث ومحرر إلكتروني بعدة مواقع إلكترونية مثل خير أونلاين، وإسلام أونلاين، وليبيا المستقبل. وهو كذلك حاصل على جائزة الكاتب الراحل أحمد بهاء الصحفية .

في العاشر من يونيو ٢٠٠٧ يتم مداهمة منزل محمد ياقوت في غيابه – دون إذن من النيابة العامة أو حتى أمر قبض - وتستولي الشرطة على جهاز الكمبيوتر الخاص به وعددا من الأوراق والكتب . وبحسب ما ذكره ياقوت نفسه فإن مداهمة بيته ومطاردته أمنيا أتت على خلفية إعلانه على مدونته أنه سيناصر مرشحي جماعة الإخوان المسلمين في انتخابات التجديد النصفي لمجلس الشورى .

احتجزت الشرطة شقيق محمد ياقوت ، كرهينة ، ثم أفرجت عنه بعد أيام ، فيما لا تزال تصادر جهاز الكمبيوتر الخاص به حتى الآن .

## 2-المدون عمر الشرقاوي: اعتقال غير قانونى واستعمال قسوة

بتاريخ ١١ يونيو ٢٠٠٧ اعتقلت مباحث أمن الدولة المدون عمر الشرقاوي صاحب مدونة مواقف من حياتي <http://omarmhnh.maktoobblog.com> أثناء تغطيته لانتخابات مجلس الشورى المصرى لىتم احتجازه فى قسم طلخا دون توجيه أى تهمة إليه بشكل رسمى ودون عرض على النيابة .

كان المدون عمر الشرقاوي يحمل "كاميرته" الخاصة ويحاول أن يلتقط بها لقطات تكشف التزوير فى الانتخابات فى دائرته التابعة لمركز طلخا بالدقهلية والتجاوزات الأمنية فيها لأجل إنجاح مرشح حزب الحكومة ولو بالتزوير. وبينما هو يصر على تصوير الانتهاكات وتغطية التزوير يجد من يدفعونه فى عربة "ميكروباص" ويذهبون به إلى قسم شرطة طلخا حيث يتعرض لإساءة المعاملة وسرقة الكاميرا الخاصة به. يذكر أن رجال الأمن عندما اقتادوه إلى قسم الشرطة قالوا له "إنت عاوز تفضحنا ع النت!"، كذلك اتهمه الضابط الذى أجرى التحقيق معه بأنه "بيحاول الإساءة لسمعة مصر" بعد أن شاهد الصور التى التقطها عمر لتسويد البطاقات الانتخابية لصالح مرشح الحزب الحاكم .

عند توجه بعض نشطاء حقوق الإنسان والمحامين إلى قسم طلخا للاستفسار عن مصير عمر الشرقاوي نفى الضباط بالقسم وجوده أساسا وهو ما يؤكد عدم قانونية احتجاز الشرقاوي من الأساس .

بعد احتجاز غير قانونى لأكثر من ثلاثة أيام تم الإفراج عن عمر الشرقاوي صباح يوم ١٤ يونيو ٢٠٠٧ .

## 3-المدون أحمد سعد دومة: اختطاف واحتجاز غير قانونى

بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠٠٧ يتم اختطاف المدون أحمد سعد دومة صاحب مدونة "شاعر إخوان " فوجئ "دومة" بثلاثة رجال شرطة بزى مدنى يهاجمونه، وهو يقاومهم ولكنهم استخدموا عصابة فى تغمية عينه، واقتادوه إلى عربة شرطة ليذهب بعدها إلى جهة غير معلومة (حتى بعد إطلاق سراحه لم يعلم هوية الجهة التى أخذ إليها وهو معصوب العينين). وكان أحمد سعد يجهز لحملة المليون وجه ضد حكومة الرئيس مبارك .

كان محور التحقيق الذي جرى مع أحمد - حسب ما ذكره أحمد نفسه - هو حملة المليون وجه ضد مبارك وقد مورست معه ضروب مختلفة من إساءة المعاملة من عنف لفظي وبدني خلال التحقيق الذي استمر لنحو ساعتين. ويذكر أحمد أنه تم التحقيق معه وهو مقيد، وقد ضرب بعصي أثناء التحقيق معه حتى أنه غاب عن الوعي. كما تم التحقيق معه مرة ثانية بخصوص كتاباته على المدونة وعن رأيه في النظام والرئيس مبارك !

بعد العديد من الإهانات والاعتداءات البدنية تم إطلاق سراحه بعد يومين من الاختطاف غير القانوني دون توجيه أي تهمة رسمية أو عرض على النيابة أو حتى أي ما يثبت - رسمياً - اعتقاله غير القانوني في تلك الجهة غير المعلومة .

#### 4- المدون معتز عادل: احتجاز وإفراج

بتاريخ ١٦ يوليو ٢٠٠٧ احتجزت مباحث أمن الدولة بالمنصورة المدون معتز عادل صاحب مدونة "منفي" <http://manfe.blogspot.com> / وذلك أثناء توجهه إلى منطقة الهايكستب العسكرية ، لتغطية إحدى جلسات المحاكمة العسكرية لقيادات جماعة الإخوان المسلمين. وقال معتز أن اعتقاله جاء بعد دقائق من مغادرته لمنزله بمحافظة المنصورة وأنه قد تم استجوابه حول ما نشر على مدونته من عزمه على حضور جلسة المحاكمة و دعوته النشاط السياسيين إلى الحضور والمشاركة، وتم استجوابه عن سبب الحضور .

بعد احتجاز لمدة ست ساعات تم الإفراج عن معتز .

#### 5- المدون حسام الهندي: في ضيافة قسم حلوان

بتاريخ ٢٨ نوفمبر ٢٠٠٧ اعتقلت قوات أمن الدولة المدون والصحفي حسام الهندي صاحب مدونة "كلام غلابة" <http://galaba.blogspot.com> أثناء تغطيته لأحداث عنف في جامعة حلوان قام بها أعضاء اتحاد الطلاب الموالي لإدارة الجامعة. وتم اقتياده إلى قسم شرطة حلوان حيث لم يفرج عنه سوى مساء اليوم التالي ٢٩ نوفمبر ٢٠٠٧. يذكر أن حسام الهندي - إلى جانب كونه مدونا وناشطا إلكترونيا - يعمل كصحفي بجريدة الدستور المصرية المستقلة .

علقت منظمة مراسلون بلا حدود على الإفراج عن الهندي بقولها: "صحيح أن حسام الهندي استعاد حريته، إلا أن النقاش حول السياسة التي تنتهجها الحكومة ضد المدونين لم ينته بعد. فلا



يزال المدونون والصحافيون مهددين على حد سواء. لذلك، ندعو السلطات إلى وضع حد للاعتقالات التعسفية غير المبررة ."

#### 6- المدون أحمد الجيزاوي: اعتقال مدون ضد التعذيب

بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠٠٧ اعتقل المدون والمحامي أحمد الجيزاوي صاحب مدونة بحبك يا مصر <http://iloveyouegypt.blogspot.com> / على خلفية محاولته تغطية وقفة احتجاجية لحركة "مصريون ضد التعذيب" أمام قسم العمرانية والمشاركة فيها احتجاجا على تعدد حالات التعذيب حتى الموت في ذلك القسم تحديدا حيث كان آخرها مقتل المواطن أحمد صابر من جراء التعذيب . وكانت قوات الأمن قد منعت الوقفة الاحتجاجية واحتجزت المدون أحمد الجيزاوي وأيضا الناشطة الدكتورة ليلي سويف .

أحمد الجيزاوي هو أحد المدونين الناشطين في حركة "مصريون ضد التعذيب" وهو أحد من كان لهم دور في توثيق العديد من حالات التعذيب ضد مواطنين في محافظات مختلفة .

#### 7- المدون أحمد محسن: اعتقال وحبس احتياطي

بتاريخ الثلاثاء ٢٧ نوفمبر تم اعتقال المدون الطبيب أحمد محسن صاحب مدونة فتح عينيك <http://eyestillopen.blogspot.com> / وأمرت نيابة أمن الدولة العليا بحبسه على ذمة التحقيق وتجديد الحبس له حتى أنه لم يخرج بعد حتى وقت إعداد هذا التقرير .

كالمعتاد تم توجيه عدة تهم محفوظة من نوعية الانضمام إلى جماعة محظورة والسعي لقلب نظام الحكم وتهمة جديدة ومصطنعة هي "التخطيط لانتخابات المحليات!!!" و يربط البعض بين اعتقال المدون أحمد محسن والدور الذي لعبه في الكشف عن ملابسات جريمة التعذيب التي انتهت إلى مقتل محمد جمعة الدهشوري قتيل التعذيب بالفيوم. وكان أحمد محسن من أوائل الشباب الذين كشفوا عن تلك الجريمة التي اقترفها أحد ضباط المباحث بالفيوم ، وربما كان إبلاغه لوسائل الإعلام بالواقعة هو أحد دوافع التنكيل الأمني به .

#### 8- المدون عبد الرحمن فارس: ثمن "اللعب مع الكبار!"

اعتقل المدون عبد الرحمن فارس صاحب مدونة لساني هو القلم <http://chabfares.arwp.net> يوم عيد الفطر الموافق ١٣ أكتوبر ٢٠٠٧ وقد وجهت له تهمة توزيع منشورات تهدف لإثارة الشعب وقلب نظام الحكم .

كالعادة وبعد العرض مرتين على النيابة العامة، لا تجد النيابة أي تهمة توجهها للمدون عبد الرحمن فارس، فتقرر إخلاء سبيله وهو ما يحدث بالفعل صباح يوم الإثنين ١٥ أكتوبر ٢٠٠٧ . من المهم أن نعرف أن السبب الأرجح لاعتقال فارس كانت حملة ساخرة قد أطلقها على مدونته بعنوان "هنراقبهم زي ما بيراقبوننا" ، وفيها نشر بيانات ضباط أمن الدولة بالفيوم (حيث مقر سكنه) وعلى الرغم من أن البيانات التي نشرها كانت سطحية للغاية (أسماء الضباط وموديلات سياراتهم ومناطق سكنهم) وهي معلومات ليست سرية ولكن يبدو أن فكرة "اللعاب مع الكبار" (كناية عن ضباط أمن الدولة) كانت كفيلة بأن تستفز مباحث أمن الدولة لتلفيق أي تهمة جاهزة للشاب فارس لأجل تروييعه، وهو ما تثبته النيابة العامة، التي لا تجد أصلاً تهمة توجهها لعبد الرحمن فتخلي سبيله .

9-اعتقالات بالجملة لمدونين أثناء تغطيتهم لـ ومشاركتهم في الاحتجاجات على التعديلات الدستورية :

تعديل ٣٤ مادة في دستور مصر الدائم !

شهد عام ٢٠٠٧ أكبر تعديل دستوري شهدته البلاد منذ إقرار دستورها الدائم عام ١٩٧١ وقد اشتمل هذا التعديل على ٣٤ مادة تم تعديلها. لم تثر أغلبية المواد المعدلة الكثير من الصخب والاحتجاج بقدر ما فعل تعديل المادتين ٨٨ و ١٧٩، وأولاهما تختص بتقليص الإشراف القضائي على الانتخابات، والثانية تختص بتشريع لقانون جديد لمكافحة الإرهاب يتوقع الجميع أنه سيستخدم كبديل "دائم" لقانون الطوارئ "المؤقت" .

مع اقتراب موعد الاستفتاء على التعديلات الدستورية في ٢٦ مارس ٢٠٠٧ تبدأ حالة من الغليان السياسي التي تشمل كافة التيارات السياسية غير الحكومية من أحزاب، وحركات سياسية، وصحفيين و... مدونين! وتبدأ موجة من الاحتجاجات والتظاهرات والاعتصامات كان أولها يوم ١٥ مارس ٢٠٠٧ .

الترتيب للمظاهرات والاعتصامات يبدأ إلكترونياً !

برز دور المدونين في تبني دعوات الحركات الوطنية لاعتصامات وتظاهرات سلمية للتعبير عن الرفض الشعبي للتعديلات فكانت المدونات هي المكان الطبيعي للتحضير للتظاهرات وأيضا هي الوسيط الأسرع والأكفأ في نشر التغطيات الفورية للأحداث الساخنة كاعتصامات النشطاء وتظاهراتهم السلمية .

مظاهرة ميدان التحرير ١٥ مارس ٢٠٠٧: اعتقالات جماعية شملت عددا من المدونين :

بعد منع الأمن لمظاهرة لحركة كفاية بميدان التحرير تم اعتقال ٣١ ناشطا بينهم على الأقل خمسة مدونين منهم محمد عادل صاحب مدونة ميت <http://43arb.info/meit> / ، ومحمد الطاهر صاحب مدونة مواطن مصري مضروب على قفاه <http://www.egyptmasr.com> / ، ومصطفى إسماعيل صاحب مدونة "حاجاتي" [www.hagaty.blogspot.com](http://www.hagaty.blogspot.com) وغيرهم من نشطاء يدونون على الإنترنت .

تم إحالة المدونين والنشطاء إلى النيابة العامة لتخلي سبيلهم بعد احتجاز دام ٤٨ ساعة دون توجيه أي تهمة لهم !

وقف احتجاجية أمام مجلس الشعب ٢٠ مارس ٢٠٠٧: الخطف في عربات الترحيلات

بتاريخ ٢٠ مارس ٢٠٠٧ يتم اختطاف عدد من النشطاء والمدونين من أمام مبنى مجلس الشعب المصري قبيل انضمامهم لوقف احتجاجية تم منعها أمنيا تضامنا مع أعضاء البرلمان المستقلين الرافضين لتمرير التعديلات الدستورية .

تم اختطاف المدون مالك مصطفى صاحب مدونة مالكوم إكس لعدة ساعات في عربة ملاكي ثم يطلقون سراحه. ونفس الشيء فعلوه مع الصحفي والكاتب الكبير محمد عبد القدوس الذي يشرف على موقع "حريتنا" .

كانت السابقة الخطيرة في هذا اليوم هو اختطاف عدد من المدونين والنشطاء في عربة ترحيلات وتحويل العربة المغلقة تماما من كل الجهات إلى حبس متنقل يخفي بتنقله المستمر جريمة الاحتجاز التعسفي غير القانوني التي استمرت نحو خمس ساعات بحق عدد من المدونين بينهم محمد جمال صاحب مدونة جيمي هود <http://www.t5at5a.blogspot.com> / والحاج جرجس صاحب مدونة كفاية حرام <http://kefaya7aram.blogspot.com> /

وفتحي فريد صاحب مدونة المجنون <http://almagnon.blogspot.com> / وهشام طليب  
/ . <http://htolaib.maktoobblog.com>

ليلة الاستفتاء ٢٥ مارس: عندما يخلع الأمن برقع الحياء !

يقمع الأمن بقسوة مفرطة اعتصاما دعا إليه بعض المدونين المصريين وتبنته حركة كفاية كان  
مُزْمَعًا حدوثه في ميدان التحرير عشية الاستفتاء على التعديلات الدستورية، وفي أثناء قمع  
الاعتصام تم الاعتداء على عدد من النشطاء والمدونين بالضرب والسباب من قبل رجال شرطة  
يرتدون زيا مدنيا .

ينتهي الوضع بمنع النشطاء من الاعتصام من ميدان التحرير ومن ميدان طلعت حرب، وتسفر  
الضربة الأمنية عن اختطاف عشرات من النشطاء والمدونين بينهم: مالك مصطفى صاحب  
مدونة "مالكولم إكس" <http://malek-x.net> / وعمر الهادي صاحب مدونة "أسد"  
<http://asad.blogsome.com> / وعمر مصطفى صاحب مدونة "سيزار" <http://x->  
[ist.blogspot.com](http://ist.blogspot.com) / ومحمد جمال صاحب مدونة "جيمي هود"  
<http://www.t5at5a.blogspot.com> / وكريم الشاعر صاحب مدونة "مصر الحرة"  
<http://misrhura.blogspot.com> / وأدهم الصفتي صاحب مدونة "الحياة معجزة"  
<http://crisis-poets-locaa.blogspot.com> / وغيرهم .

يختطف الجميع في عربة ترحيلات منذ السادسة مساء الأحد ٢٥ مارس ٢٠٠٧ وتظل تنتقل بهم  
في أطراف القاهرة ولا تفرج قوات أمن الدولة عنهم إلا بعد أكثر من ٢١ ساعة كاملة قضاها  
داخل عربة الترحيلات المغلقة بلا تهوية ولا طعام ولا شراب ولا حتى قضاء الحاجة !

لم يتم تقديم النشطاء والمدونين المعتقلين إلى النيابة على الإطلاق هذه المرة. كان الأمر  
اختطافا واضحا ، تعرت فيه الدولة تماما من أي شكل ولو مظهري من مظاهر احترام القانون.  
واستعرضت فيه أسوأ ما لديها من فنون البلطجة وممارسة القمع على شباب عبروا عن آرائهم  
على الإنترنت وتبنوا وقفة لإعلان احتجاجهم على العبث بدستور البلاد فكان جزاؤهم الخطف  
والبلطجة !

وكما تم اختطاف المدونين والنشطاء على نحو تعسفي غير قانوني، فكذلك كان إطلاق سراحهم،  
فبعدما اطمأنت الشرطة إلى أن الاستفتاء قد انتهى بالفعل عصر يوم الإثنين ٢٦ مارس ٢٠٠٧

قامت بإلقاء النشطاء في قلب الصحراء فرادى وعلى مسافات متباعدة متفرقة ليحاول كل منهم أن يهتدي إلى الطريق العام وحده ،، في الصحراء المحيطة بالقاهرة .

المدون مسعد أبو فجر : اعتقال إفراج ، فاعتقال من جديد !

بتاريخ ٨ سبتمبر ٢٠٠٧ تعرض المدون والكاتب الروائي مسعد سليمان حسن المعروف بمسعد أبو فجر للاختطاف على يد قوات الأمن من مدينة القنطرة شرق، والجدير بالذكر أن مسعد أبو فجر بالإضافة لكونه كاتب روائي ومدون (صاحب مدونة ودنا نعيش <http://wednane3ish.katib.org> ) / هو ناشط حقوقي يدافع عن حقوق أهالي سيناء، وقيادي بحركة "ودنا نعيش" المهمة بالدفاع عن حقوق القبائل السيناوية" وبعد احتجاز دام نحو يوم تم الإفراج عن مسعد أبو فجر بعد اعتصام أهالي سيناء تضامنا معه وللمطالبة بإطلاق سراحه استجابت الحكومة لمطالب الأهالي وأفرجت عن مسعد، بعد توجيه تهمة "إثارة الشغب" على ضوء دعمه للمطالب الحقوقية لشعب سيناء .

بتاريخ ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٧ وقبل نهاية العام يتجدد القبض على مسعد أبو فجر من مسكنه في مساكن هيئة قناة السويس بالإسماعيلية ويتم ترحيله إلى أحد السجون بسيناء وتأمير النيابة بحبسه (ثم تجديد الحبس له) على خلفية التهمة القديمة ذاتها (إثارة الشغب). بيد أن السبب الحقيقي لاعتقال أبو فجر في الواقع هو محاولة الأمن لمنعه من المشاركة في الاعتصام الذي كان مزعما قيامه في الأول من يناير ٢٠٠٨ للمطالبة بتسويات لمديونية بعض الأفراد لدى أحد البنوك الحكومية، والذي كان مسعد قد دعا للمشاركة فيه على مدونته "ودنا نعيش" .

وحتى وقت إعداد هذا التقرير لم يكن قد تم الإفراج بعد عن الناشط والمدون مسعد أبو فجر وسط مطالبات دولية ومحلية من قبل مؤسسات حقوق الإنسان بالإفراج الفوري عنه كسجين رأي ومدافع عن حقوق الإنسان يتعرض لقمع أمني ويواجه تهما ملفقة لا سند لها من القانون .

ثالثا: مضايقات واعتداءات على مدونين وناشطين إلكترونيين

1- اقتحام منزل المدون محمد الشرقاوي وسرقة الكمبيوتر المحمول

بتاريخ ١٠ مارس ٢٠٠٧ حدث اقتحام من مجهولين لشقة المدون محمد الشرقاوي صاحب مدونة كتابات <http://sharkawy.wordpress.com> / وقد اكتشف الشرقاوي اقتحام شقته وسرقة كمبيوتره المحمول بعد ساعات من حدوث الواقعة. وروى الشرقاوي أن الشقة تم فتحها

بأسلوب احترافي وأنه لم يتم سرقة أي شيء آخر من داخل الشقة سوى الكمبيوتر المحمول الذي قال أنه كان عليه فيديو يصور واقعة تعذيب وكان يجهز عليه ملف قضية تعذيبه هو شخصيا في قسم قصر النيل في مايو ٢٠٠٦ .

جدير بالذكر أن الشرقاوي عندما ذهب إلى نقطة شرطة التحرير القريبة من مسكنه برفقه محاميه من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان لتحرير محضر بسرقة شقته رفض الضباط هناك تحرير المحضر وأخبروه أن عليه أن يحرر المحضر في قسم شرطة قصر النيل وهو القسم الذي وقع عليه فيه اعتداء بدني وحشي إبان اعتقاله في "أزمة القضاة" عام ٢٠٠٦ .

## 2- أمن الدولة يقتحم منزل ناشط إلكتروني ويستولي على كمبيوتره الخاص

بتاريخ الأربعاء ٨ أغسطس ٢٠٠٧ داهمت قوات أمن الدولة منزل الناشط القبطي والكاتب على موقع "مسيحيي الشرق الأوسط" الدكتور عادل فوزي (٦٢ سنة) وأتلفت معظم ممتلكاته وعلى التحديد غرفة نومه وتحفظوا على جهاز الكمبيوتر المحمول الخاص به، وغلاف كتاب أقباط مضطهدون قبل أن يتم تليفون مجموعة من التهم الجاهزة كازدراء الأديان وإذاعة أخبار كاذبة إلخ لتحال القضية إلى نيابة أمن الدولة العليا ، ليتم الإفراج عنه بعد ثلاثة أشهر في نوفمبر 2007م .

## 3- المدون وائل عباس: حملات التشهير لا تتوقف !

ربما كان وائل عباس هو المدون الأشهر في مصر والعالم العربي، وتأتي أهمية الدور الذي يلعبه وائل عباس كمدون بالأساس إلى جرأته في طرح أخطر الملفات على مدونته وقد برز دور مدونة "الوعي المصري" التي يديرها وائل عباس عبر عام ٢٠٠٧ من خلال العديد من قضايا التعذيب في أقسام الشرطة المصرية في ما عرف باسم قضية "كليات التعذيب" (وأسمائها بعض المدونين فضيحة" العادلي فيديو جيت" - نسبة إلى السيد حبيب العادلي وزير الداخلية المصرية)، وكانت قضية تعذيب وهناك عرض "عماد الكبير" التي عرض عباس فيديو تعذيب عماد على مدونته هي القضية الأهم عام ٢٠٠٧ بسبب بشاعة الجريمة إضافة إلى تصويرها من قبل مرتكبيها. وجاء الحكم بإدانة النقيب إسلام نبيه بالسجن ثلاثة سنوات في ٥ نوفمبر ٢٠٠٧ ليثبت مصداقية المدونين وما رصده ونشره وائل على مدونته الوعي المصري .

ونتيجة للدور الهام الذي يلعبه وائل عباس، فقد تعرض للعديد من حملات التشهير والإساءة إلى سمعته من قبل وزارة الداخلية لدرجة أن مساعد وزير الداخلية اللواء أحمد ضياء الدين ذكر أكثر من مرة في برامج متلفزة أن وائل عباس له سجل من القضايا وأنهم بصدد ملاحقته قضائياً، في محاولة لإرهاب عباس وإسكات صوته وكذا في محاولة للنيل من مصداقيته وسمعته .

بعد محاولات التشهير المتكررة اضطر وائل لتصوير صحيفة حالته الجنائية وعرضها على صفحة مدونته لإثبات كذب الاتهامات والادعاءات الملفقة من قبل وزارة الداخلية ومساعد الوزير. وحتى نهاية العام وقت إعداد التقرير يواجه عباس حملة شرسة جديدة للنيل من مصداقيته ولتشويه صورته بعد نشره لفيديو جديد يظهر فيه شخص يجبر فتاة على خلع ملابسها على نحو يبدو للبعض أنه ضابط شرطة .

رابعا: ملاحقة قضائية وأحكام قضائية ضد عدد من المدونين والنشطاء الإلكترونيين

قضية العام: سجن المدون كريم عامر أربع سنوات بتهمة ازدراء الأديان وإهانة الرئيس !

1-أول حكم قضائي بالسجن على مدون في مصر !

بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠٠٧ حُكِمَ على المدون عبد الكريم نبيل سليمان ( المعروف بـ "كريم عامر" ) بالسجن لمدة أربعة أعوام بتهمة "التحريض على كراهية الإسلام" وإهانة الرئيس المصري على مدونته . وهذا الحكم هو الأول من نوعه في مصر حيث يعد كريم عامر أول مدون مصري يحكم عليه بالسجن بسبب ما يكتبه على الإنترنت وهي السابقة التي أساءت كثيرا لسمعة مصر فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير .

كان عبد الكريم تم القبض عليه منذ السادس من نوفمبر ٢٠٠٦ بعد إبلاغ جامعة الأزهر للنيابة ضده. وقد تم توجيه عدة تهم لعبد الكريم من بينها :

إذاعة بيانات وإشاعات مغرضة من شأنها تكدير الأمن العام .

إهانة رئيس الجمهورية .

التحريض على قلب نظام الحكم وكراهيته والازدراء به .

التحريض على بغض طائفة " الإسلام " وتكدير السلم العام .

إبراز مظاهر غير لائقة بسمعة البلد والإذاعة عنها للجمهور .

افتقرت محاكمة كريم لأبسط ضمانات المحاكمة العادلة حتى أن القاضي في حكمه أدانته بمادة ملغاة من القانون! وكان أمرا مثيرا وغير مسبوق في محاكمة كريم أن القاضي عدل مواد اتهام كريم ليحكم عليه بتهم غير تلك التي قدمتها النيابة ضده ودون حتى أن يتم إخطار الدفاع بذلك التعديل في التهم !

طيلة عدة جلسات استمرت لعدة أسابيع يدافع محامو كريم عنه ويترافعون بناء على الاتهام المقدم من النيابة ليجدوا في النهاية أنه يدان بتهمة أخرى غير تلك التي كانوا يترافعون عنه فيها !

وبتاريخ ١٢ مارس ٢٠٠٧ تؤيد محكمة الاستئناف بالإسكندرية حكم السجن بحق المدون عبد الكريم سليمان . وحتى صدور هذا التقرير لم تحدد محكمة النقض موعدا محددا لنظر الطعن المقدم من هيئة دفاع كريم عامر على حكم محكمة الاستئناف الصادر بحق عبد الكريم .

تختلف معه أو تتفق ليست تلك هي المسألة !

ليست قضيتنا – كمدافعين عن الحق في حرية التعبير – هي تأييد آراء كريم أو نقدها. ليست قضيتنا هي تبني آراء كريم أو الترويج لها، ولكن قضيتنا هي حق كريم في أن يقول ويعبر عما يريد من آراء – حتى وإن اختلفنا معها – دون أن تواجه آراؤه بالسجن وسلب الحرية .

حتى ترجع عما برأسك !

"حتى ترجع عما برأسك" هي الجملة التي يروي كريم في أحد خطاباته من داخل السجن أنها دائما ما تقال له وهم يضربونه . وقد وصل الحال بضباط سجن برج العرب الذي يقضي فيه كريم مدة عقوبته أن حرضوا حارس السجن وأحد المساجين ليعتدي على كريم وبالفعل تم ضرب كريم وتعذيبه تحت إشراف ضباط السجن في أكتوبر ٢٠٠٧م حتى بلغت إصاباته كسر بإحدى أسنانه، وكذا العديد من السحجات والكدمات بمناطق متفرقة من جسمه .

مراسلون بلا حدود تمنح كريم عامر جائزتها السنوية عن فئة "المعارض الإلكتروني"



بتاريخ ٥ ديسمبر ٢٠٠٧ نال المدون عبد الكريم سليمان جائزة "منظمة مراسلون بلا حدود" عن فئة المعارض الإلكتروني الممنوع عن إعلام الرأي العام عبر الإنترنت تقديرا لشجاعته في التعبير عن آرائه. جدير بالذكر أن كريم عرض عليه أثناء التحقيق أن ينفي صلته بالمواد المكتوبة أو أن يعلن تبرؤه منها إلا أنها أصر على حقه في التعبير عن رأيه وعن أفكاره حتى وإن كان الثمن هو السجن .

قال كريم في رسالته التي ألقيت بالنيابة عنه يوم تسليم الجائزة: " أشرف عام كامل على الانتهاك مرات أيامه عليّ وأنا مقيد الحرية محدود الحركة وأدركت من خلال قسوة التجربة مرارة الشعور بالظلم الذي يصعب على المرء وصفه كونه لا يضاهيه شعور "

2-اعتقال المدون المصري عبد المنعم محمود: رويترز الإخوان في السجن !

سابقة ذات دلالة :

بتاريخ الجمعة ١٣ أبريل ٢٠٠٧ قامت قوات مباحث أمن الدولة في ساعة مبكرة بمداخلة منزل المدون والإعلامي المصري عبد المنعم محمود الصحفي بموقع الإخوان بالإنجليزية ومراسل قناة الحوار البريطانية بمصر ولم يكن وقتها موجوداً بمنزله .

يعلم "منعم" بأمر مداخلة منزله وإذ يتأكد من محاميه أنه غير مطلوب أمام النيابة بأي تهمة يقرر ألا يسلم نفسه... طالما لم يكن هناك أصلا أمر بالقبض عليه! وحينما يعلم المدونون في مصر وخارجها بحالة "المطاردة" يبدعون على الفور حملتهم "الاستباقية" للتضامن مع المدون منعم في وجه قبضة الأمن الباطشة بتعسف وبلا أي مرجعية من منطلق أو قانون .

بدأت المدونات تنشر أخبار "المطاردة" غير القانونية لمنعم منذ فجر يوم الجمعة بعد ساعات قليلة من مداخلة منزل منعم بالإسكندرية. وكانت سابقة فريدة من نوعها أن تبدأ حملة تضامن مع معتقل رأي قبل اعتقاله وأثناء مطاردة الأمن له ومتابعة الحدث لحظة بلحظة على الشبكة الدولية .

اعتقال على الطائرة :

حيث أن عبد المنعم لم يكن مطلوباً بشكل رسمي ولم تصدر بحقه مذكرة توقيف من أي جهة فقد ارتأى أن يسافر في رحلة عمل إلى السودان كما كان مقرراً له من قبل. وبعد أن اجتاز

الجوازات وركب الطائرة بالفعل تم إنزاله من على الطائرة وألقى القبض عليه بعد منتصف ليل الأحد ١٥ أبريل ٢٠٠٧ .

يبدو أن السياسة الأمنية الآن ليست أن تقبض على المتهمين بتهم محددة، بل أن تقبض على من تريد أن تقبض عليهم ثم تبدأ في تلفق لهم التهم على مهل !وهو ما حدث مع منعم، الذي ظل لا يعلم بأي تهمة اعتقل إلى أن تم عرضه على النيابة .

فشل في تلفيق التهم !

كانت التهمة التي حاول جهاز أمن الدولة أن يلفقها للمدون والإعلامي عبد المنعم محمود هي – كالعادة – الانضمام إلى "الجماعة المحظورة" وغيرها من تهمة مستهلكة ولكن كان الجديد اتهامه بأنه كان يخطط ويمول لاستعراض "عسكري" لجماعة الإخوان داخل معهد التعاون الزراعي بشبرا الخيمة وهي التهمة التي نفاها عنه وعن طلبة المعهد عميد المعهد نفسه أمام النيابة .

بعد حبس احتياطي استمر ٤٥ يوما، إخلاء سبيل لعدم وجود تهمة !

بعد خمس وأربعين يوما من الحبس الاحتياطي قضاها المدون عبد المنعم محمود في سجن طره قررت النيابة يوم ٣٠ مايو ٢٠٠٧ إخلاء سبيله فجأة دون أن تقدم مبررات لإخلاء سبيله أو حتى مبررات لحبسه طيلة ٤٥ يوما في السجن !

في أمن الدولة، الحقيقة العارية !

بعد إخلاء سبيله من مقر النيابة، اختفى عبد المنعم ولم يستدل على مكان وجوده وهو ما فسره "منعم" بعد خروجه بأنهم قد اقتادوه إلى مقر أمن الدولة بالإسكندرية. ويحكي منعم أن ضابط أمن الدولة حاول أن يجنده ليعرف من خلاله أخبار المدونين وأخبار الإخوان وكانت إجابة "منعم" حاسمة بالرفض .

جدير بالذكر أنه تردد أن السبب الحقيقي لإلقاء القبض على منعم والتنكيل به أمنيا على هذا النحو المتعسف هو نشاطه الإعلامي المكثف كمدون إخواني هام وكمراسل قناة الحوار الفضائية وأيضا بسبب تطرقه لقضية تعذيبه إبان اعتقاله في وقت سابق أمام وكالات الأنباء العالمية .

3-قضية احتجاز اثنين من العاملين بموقع "مسيحيي الشرق الأوسط" الإلكتروني

كان المتهمان "عادل فوزي وبيتر عزت" قد أُلقي القبض عليهما منذ الأربعاء ٨ أغسطس ٢٠٠٧ ، ومثلاً أمام نيابة أمن الدولة سبع مرات، و حضرت التحقيق معهما محامية من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ضمن فريق الدفاع، حيث رصدت بعض التجاوزات وإهدار العديد من ضمانات المتهم في تحقيقات عادلة منها :

حث المتهمين على رفض حضور محامين من منظمات حقوق الإنسان .

رفض إطلاع المتهمين ومحاميهما على الشكوى المقدمة ضدتهما وكذلك مذكرة التحريات .

تعمد إرهاب المتهمين ومحاميهما عبر بدء التحقيق في ساعات متأخرة واستمراره بعض الأحيان لمنتصف الليل .

عدم السماح للمتهمين بإثبات ضياع أو غياب العديد من الأوراق التي استولت عليها قوات أمن الدولة عند القبض عليهما .

توجيه أسئلة غير قانونية و تدخل في نطاق التفتيش في الضمائر من عينة"ما رأيك في..؟ .. ما هو موقفك الشخصي من .. ؟

تجاهل النيابة لقيام أجهزة الأمن بتفتيش منزل والدة المتهم دون إذن نيابة!  
تم تجديد حبس المتهمين بتهم من بينها ازدراء الأديان والترويج لأفكار متطرفة على شبكة الانترنت بقصد إثارة الفتنة الطائفية ونشر أخبار كاذبة من شأنها إلحاق الضرر بالمصلحة العامة بحسب تعبير النيابة. كما وجهت النيابة إلى فوزي تهمة حيازة سلاح ناري بغير ترخيص . ويتم تجديد حبسهما مرة تلو الأخرى ليفرج عنهما فقط في ٤ نوفمبر ٢٠٠٧ .